



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# مجلس الأمة

## الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الثانية - السنة الثانية - الدورة الربيعية 2005م - العدد: 03

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم الأربعاء 19 صفر 1426هـ  
الموافق 30 مارس 2005م

طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 21 ربيع الأول 1426هـ

الموافق 30 أبريل 2005م

# فهرس

03 ص ..... 1- محضر الجلسة العلنية الثالثة

■ عرض ومناقشة نص القانون المتعلق بالمحروقات.

40 ص ..... 2- ملحق

■ تدخلان كتابيان.

**محضر الجلسة العلنية الثالثة  
المنعقدة يوم الأربعاء 19 صفر 1426هـ  
الموافق 30 مارس 2005م**

كملكة للأملاك المنجمية وكقوة عمومية. فهو يكرس مبدأ فصل دور الدولة بصفقتها مالكة للأملاك المنجمية ومنظمة وحامية للصالح العام، عن دور المؤسسة العمومية التي هي متعامل اقتصادي وتجاري.

وينزع مشروع القانون من سوناتراك مهام القوة العمومية، التي تمارسها لحد الآن لحساب الدولة والتي تتضارب مع ممارسة مهامها الأساسية التجارية والصناعية، وهذا دون المساس بالنصوص التنظيمية التي تحدد رأسمال ومهام وسير سوناتراك.

وسيسمح للدولة، هذا الفصل الصائب للمهام، من القيام بدورها على أكمل وجه لتحسين استرجاع الربح والدفاع أفضل عن الصالح العام في هذا القطاع، فسوناتراك التي تتحرر من مهام القوة العمومية لصالح هيئة تابعة للدولة، ستكون أكثر استعدادا لتأدية دورها بصفة كاملة كشركة بترولية كبيرة على الساحة الوطنية والدولية على حد سواء.

كما ستتدعم الوضعية المالية لسوناتراك بمزايا جديدة، فالأحكام الجديدة المقررة بموجب مشروع القانون تخصص لها مكانتها المفضلة وتمنحها وسائل لا تتوفر لديها اليوم فمثلا:

– أولا: تستمر سوناتراك في التحكم في الجزء الأكبر من المحروقات المنتجة في الجزائر. فهي الآن تتحكم في أكثر من 65% باستثناء الحصص التي تعود إليها ضمن عقود الشراكة. فبفضل الرخص الممنوحة إليها، فهي تتحكم كذلك في أكثر من 43% من مساحات الأملاك المنجمية الوطنية للمحروقات التي تتطلب استثمارات معتبرة والتي يمكنها أن تقوم بها بوسائلها الخاصة أو بالشراكة للحصول على اكتشافات جديدة.

– ثانيا: يمكنها أن تكون طرفا في كل اكتشاف جديد للمحروقات، زيادة على تلك التي تقوم به على رخصها المذكورة أعلاه، وهذا باستفادتها من الإنتاج الذي ينجم عنها بنفس الشروط الممنوحة للمتعاملين الأجانب أي بمشاركتها في المناقصات التي تطرح

**الرئاسة:** السيد الصديق شهاب، نائب رئيس مجلس الأمة.

**تمثيل الحكومة:**

– السيد شكيب خليل، وزير الطاقة والمناجم.

**افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة  
الرابعة والأربعين صباحا**

**السيد رئيس الجلسة:** بسم الله الرحمن الرحيم، زميلاتي، زملائي السلام عليكم، الجلسة مفتوحة. أرحب بالسادة أعضاء الحكومة وأسرة الإعلام؛ يقتضي جدول أعمالنا عرض ومناقشة نص القانون المتعلق بالمحروقات، وطبقا لأحكام المادة 39 من القانون العضوي الناظم للعلاقات بين غرفتي البرلمان وبينهما وبين الحكومة أحيل الكلمة إلى السيد وزير الطاقة والمناجم لتقديم النص فليتفضل مشكورا.

**السيد وزير الطاقة والمناجم:**

السيد رئيس الجلسة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، يهدف مشروع قانون المحروقات إلى:

– أولا: تحديد النظام القانوني لنشاطات البحث والاستغلال ونقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

– ثانيا: تكريس المنافسة الحرة في مجال التكرير وتحويل المحروقات والتخزين وتوزيع المنتجات البترولية وكذا الهياكل والمنشآت التي تسمح بممارستها.

– ثالثا: تحديد حقوق والتزامات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الممارسين لواحد أو للعديد من هذه النشاطات.

– ورابعا: تحديد الإطار المؤسسي الذي يسير هذه النشاطات.

يمنح مشروع القانون للدولة ممارسة حقوقها

– سادسا: بالنسبة للمكانم التي تستغلها سوناطراك حاليا عن طريق الشراكة، فإن حقوق والتزامات الأطراف تبقى سارية المفعول، بعد نشر القانون الجديد، بموجب مبدأ عدم سريان الأثر الرجعي أي (المادة 101). وعلى سوناطراك أن تبرم مع الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات المسماة بـ «النفط» هي (وكالة عمومية جديدة، المنصوص عليها في المادة 12) عقدا يحدد الجباية التي تعود للدولة بصفقتها مالكة للأملاك المنجمية.

يمنح مشروع القانون لسوناطراك امتيازاً على أنظمة نقل المحروقات السائلة والغازية عبر الأنابيب الموجودة، ويخول القانون الجديد لمرور هذه الأنابيب حق نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، وبالتالي تجنب سوناطراك تعرضها، كما هو الحال اليوم، لطلبات تعويض عديدة يتقدم بها المالكون الخواص.

– سابعا: لا تكون سوناطراك ملزمة بتمويل إنجاز الأنابيب مستقبلا كما هو مطلوب بموجب القانون المعمول به الآن. وستخصص هذه الجهودات والإمكانات المالية المدخرة والتي هي ضخمة حاليا لاستثمارات وأنشطة أخرى تعود بالفائدة على سوناطراك، وستسمح، بدون شك، هذه الإجراءات بتحسين الوضعية المالية لسوناطراك على المدى البعيد.

– ثامنا: وبالتالي، تكون سوناطراك قادرة، في المستقبل، على التحكم أفضل في تسيير مواردها وتخطيط أفضل لنشاطاتها حسب استراتيجية يتم اعتمادها بكل حرية في إطار السياسة الطاقوية المسطرة من قبل الحكومة.

ولن تلزمها الدولة بعد الآن بالاستثمار في أنشطة تنعدم فيها القواعد الجيدة للتسويق والفائدة المالية للمؤسسة.

وعلى هذا الأساس، فإن كل دعم تقررته الدولة منحه لسوناطراك، يجب أن يصدر عن الخزينة العمومية وهي (المادة 8) لوضع حد لكل دعم غير مباشر أو مقنع، فكل دعم تقررته الدولة تتكفل به الخزينة العمومية وليس سوناطراك.

لمنح عقود البحث للمحروقات وللإستغلال، لوحدها أو مع متعاملين تختارهم بحرية؛ أو لها حق الاختيار في أخذ مساهمة في حدود 20 إلى 30% في كل حقل يكتشفه مستثمر ويكون قد تحمل وحده كل المخاطر. وعلى سوناطراك، في هذه الحالة الأخيرة، أن تعوض فقط، وحسب نسبة مساهمتها، تكاليف بئر الاستكشاف وآبار التقدير. وتوازي هذه النسبة ما تحصل عليه سوناطراك الآن في إطار عقود الشراكة الموجودة.

– ثالثا: إضافة إلى ذلك، فإن كل غاز يستخرج من هذه الحقول يجب تسويقه بالاشتراك بين سوناطراك والمستثمر الذي حقق الاستكشاف، مع العلم أن سوناطراك تتحكم حاليا بـ 100% في الغاز المنتج والمسوق.

– رابعا: بالنسبة للحقول التي تستغلها سوناطراك حاليا، فستحصل على عقد على كل حقل مما سيدفعها إلى نجاعة أفضل وتخطيط أفضل لمداخلها على المدى البعيد والوصول، بشروط ملائمة، إلى السوق المالية للحصول على تمويل لمشاريعها أي ما يسمى بـ (Project Financing).

وهذا الأسلوب هو متبع من قبل الشركات الأجنبية العاملة في الجزائر، وسيعرف بصفة واضحة وشفافة المبلغ الحقيقي للدخل البترولي الذي يعود لكل من الدولة، سوناطراك، والمتعامل بالنسبة لكل حقل.

– خامسا: تستفيد سوناطراك من عقد للبحث والإستغلال على كل مساحة لديها الآن في شكل رخصة والتي تمثل 43% من الأملاك المنجمية الوطنية للمحروقات.

وفي حالة اكتشاف حقل من إحدى هذه المساحات يمكن إستغلاله تجاريا، فيمكنها عرض هذا العقد لدى المؤسسات المالية، على غرار الشركات الأخرى الأجنبية، ودون اللجوء إلى ضمان الدولة ولا للتقديم المسبق لحصيلتها، للحصول على القروض الضرورية لتمويل مشاريعها، وهذا يؤدي إلى الخفض التدريجي لديون سوناطراك وبالتالي ديون مالك رأسمالها الوحيد وهي الدولة.

تنص الأحكام الانتقالية، ضمن آجال معقولة، على تحويل صلاحيات القوة العمومية إلى الوكالتين الجديدتين المنشأتين في إطار هذا المشروع.

السيد رئيس الجلسة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، تبقى الوزارة المكلفة بالمحروقات مسؤولة عن تسيير وترقية ومراقبة استغلال الأملاك المنجمية التي هي ملك للدولة.

يسهر الوزير المكلف بالمحروقات على التثمين الأفضل للموارد الوطنية للمحروقات، فهو، بالتالي، مكلف باقتراح السياسة المتبعة فيما يخص المحروقات والشروع في تنفيذها، بعد مصادقة الحكومة عليها وهي (المادة 11).

يكلف الوزير أيضا بالموافقة أو السعي للموافقة، عن طريق التنظيم، على النصوص التطبيقية لهذا القانون وعقود البحث و/أو الاستغلال المبرمة في إطار هذا القانون وكذا منح الامتياز عن النقل بالأنابيب وتخزين المنتجات البترولية.

ويخص الأمر الجديد الذي جاء به مشروع القانون مجموعتين من المهام الأساسية تتعلق بالقوة العمومية، والتي ستوكل لوكالتين مكلفتين بأداء المهام العامة التالية:

(1) وضع تحت تصرف المتعاملين البتروليين المعلومات الضرورية وترقية الاستثمارات في القطاع، منح عقود البحث و/أو الاستغلال، وتحصيل الإتاوة البترولية.

(2) تنظيم الاحتكارات الطبيعية وهي (النقل بواسطة الأنابيب، التخزين ونقل المنتجات البترولية) وكذا احترام المقاييس والمعايير والقوانين الخاصة بالقطاع في مجال الوقاية والأمن والبيئة.

وتعرف مساهمة ميزانية الدولة في تسيير هاتين الوكالتين استقرارا على المدى القصير ثم تنخفض بعد ذلك، كون هاتين الوكالتين يمولهما المتعاملون مباشرة مقابل خدمات تقدمها.

وتدير الوكالتين الوطنيتين، اللتين تتمتعان باستقلالية التسيير، لجنة مديرة، وهما مرتبطتان إداريا بالوزارة المكلفة بالمحروقات الممثلة للدولة في هذا المجال

وهي من (المادة 12 إلى المادة 15).  
(3) تكلف وكالة ضبط المحروقات خاصة بالسهر على احترام القوانين المتعلقة بالنشاطات المحددة بهذا القانون أي (التعريفات والدخول الحر في شبكات النقل بالأنابيب و/أو تخزين المحروقات والمنتجات البترولية وهي الوقاية، الأمن الصناعي، حماية البيئة، دفتر الشروط المتعلق بإنجاز المنشآت، احترام تطبيق المعايير والمقاييس التقنية على أساس ما هو معمول به دوليا).

كما تسيير صندوق المعادلة والتعويض لتضمن بذلك السعر الموحد للمنتجات البترولية والغاز الطبيعي عبر التراب الوطني.

تدرس طلبات منح الامتياز للنقل عبر الأنابيب وترسل بتوصياتها إلى الوزير المكلف بالمحروقات الذي يمنح الامتياز على شكل ترخيص قانوني.

وللقيام بمهامها، تلجأ، عند الضرورة، إلى مكاتب دراسات وإلى خبراء مؤهلين، مستقلين وطنيين أو أجانب.

(4) تقوم الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات والمسماة «النفط» بدور ترقية المعلومات والاستثمارات، تسيير بنك المعطيات ومنح رخص البحث، القيام بطرح المناقصات للمنافسة وتقييمها، منح مساحات البحث ومساحات الاستغلال، متابعة ومراقبة تنفيذ عقود البحث و/أو الاستغلال، الدراسة والموافقة على مخطط التطوير.

فهي مكلفة كذلك بتحصيل الإتاوة حسب الإجراءات المقررة في مشروع القانون، والسهر على أن يدفع المتعاملون الرسوم على الدخل البترولي كما هو محدد بهذا النص.

وهي مكلفة بوضع تحت تصرف كل المتعاملين المعطيات الضرورية لتنمية الاستثمارات. وبصفتها مكلفة بترقية الأملاك المنجمية للمحروقات، تسيير وتستوفي بنك المعطيات مع ضمان وصول المستثمرين إليه بدون تفرقة.

يوجد بنك المعطيات حاليا في خدمة وحوزة سوناطراك، لكونها ملكا عموميا، ومن المقرر تحويله إلى الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات «النفط»

التي يتم طرحها للمنافسة في جو من الشفافية وضمن قواعد واضحة ودقيقة ومحددة. السيد رئيس الجلسة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، إن الهدف المنشود في إطار النظام الجبائي الجديد، هو إيجاد جباية أكثر تشجيعاً لجلب مستثمرين جدد، مع الحفاظ على المداخل الحالية للدولة، التي ستتحسن بفضل زيادة في الإنتاج.

لقد تم وضع نظام جبائي بسيط وفعال ضمن مشروع القانون بالنسبة لنشاطات البحث والاستغلال (الباب الثامن المواد من 83 إلى 99). فالنظام الجبائي الجديد له خاصية ضمان الجزء الأكبر من الفوائد للدولة، مع تمكين الشركات من العودة في استثمار محفز. ويتم تطبيقه على كل المتعاملين بدون تمييز، بما فيها سوناطراك، بالنسبة للعقود الجديدة التي تمنح لها في إطار مشروع القانون.

فيما يخص النشاطات الأخرى المعنية بهذا القانون، غير البحث والاستغلال، فإن النظام الجبائي الذي سيطبق سيكون النظام الجبائي العام.

إن تقوية النشاطات لتسديد الضريبة التكميلية على الناتج أي (ICR) (المادة 88) مسموح به لتشجيع المتعاملين على الاستثمار، ليس فقط في نشاطات البحث وتطوير الحقول، بل وأيضا على مستوى النشاطات اللاحقة أي (النقل بواسطة الأنابيب والتكرير والتوزيع والبتروكيماويات والتخزين... إلخ). وكذلك في مجالات تم فتحها بموجب قانون الكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات والتي يستفيد من خلالها المستثمر من النسبة المنخفضة للضريبة على أرباح الشركات، لحساب الضريبة التكميلية على الناتج.

وترمي هذه الأحكام إلى تحقيق ثلاثة أهداف وهي: (1) تفضيل الاستثمار في كل المجالات التي يغطيها هذا القانون وفي الفروع الأخرى لقطاع الطاقة والمناجم.

(2) تشجيع المستثمرين الأجانب للبحث عن الشراكة مع المؤسسات الوطنية المعنية التي ستستغل معارفها وخبرتها بالقطاع.

لوضعه في خدمة كل المستثمرين بما فيهم سوناطراك التي يمكنها الاحتفاظ بنسخة من هذه المعطيات.

يجب أن يكون لهاتين الوكالتين حياد ومصداقية في اتخاذ القرارات.

فلا يمكنهما أن تكونا طرفا في الاستثمارات المحققة ولا في تسويق المحروقات، ولا مرتبطة بمصالح أي كان طابعها، لها علاقة بالعمليات التي تدخل ضمن مهامهما.

من أجل الحفاظ وتعظيم ريع الدولة، يضع مشروع القانون نظاما جديدا لطرح المناقصات للمنافسة، ولدراسة العروض وتحرير عقود البحث و/أو الاستغلال من قبل الوكالة الوطنية لتتمين موارد المحروقات «النفط» أي (المواد 32 و33 و34). ويرتكز هذا النظام الجديد على الشفافية، الانفتاح والمساواة في التعامل مع كل المستثمرين والوصول الحر بدون تمييز للمعلومات حول الاستثمارات.

ويفتح هذا النظام الجديد المجال لكل شخص معنوي جزائري أو أجنبي عمومي أو خاص للمشاركة في كل إعلان عن مناقصة لمنح:

- 1) عقود بحث و/أو استغلال المحروقات.
  - 2) إمتياز عن النقل بواسطة الأنابيب (المادة 68).
- أما النشاطات الأخرى موضوع مشروع القانون فهي إما مفتوحة لكل الأشخاص منذ نشر المرسوم التنفيذي رقم 435/97 المتضمن تنظيم التخزين وتوزيع المنتجات البترولية، وإما مغطاة بقانون الاستثمارات.

وبغية ضمان الحد الأقصى من الشفافية والسرعة والمنفعة الاقتصادية في معالجة العروض والحفاظ على مصالح الدولة، تم تفضيل أسلوب واحد في مشروع القانون لمنح العقود والامتياز وهو طرح مناقصة للمنافسة يركز على معيار وحيد الذي يسمح بالاختيار بين المتعهدين. أما باقي الشروط فيحددها عقد نموذجي ملحق بدفتر الشروط (المواد 23، 30 إلى 37 والمواد 70 إلى 71). والمقصود من هذا الإجراء هو تفضيل توسيع تشكيلة المتعهدين.

وستسمح التدابير المقررة بأن تجرى المناقصات



(IBS). لقد أدخل مشروع القانون ابتكاراً في حساب الضريبة التكميلية على الناتج من أجل تشجيع المتعاقدين على استثمار أرباحهم بعين المكان في النشاطات اللاحقة أي في (توليد الكهرباء والبتروكيماويات والنشاطات الملحقة) عوض تحويلها أي (المادتين 88 و89). ويتم تعويض النقص في الدخل الذي سينجم بخلق مناصب شغل توفرها النشاطات اللاحقة.

(4) تسديد إتاوة بترولية تحدد بالتعاقد وتحسب على أساس الإنتاج المدمج بالبرميل المعادل للبتروول باليوم ونوع منطقة الإنتاج أي (المادة 85).

(5) يتم تقدير مبالغ الرسم على الدخل البترولي والإتاوة حسب مساحة الاستغلال. إن هذا النظام، الذي يهدف إلى الشفافية والفعالية، سيحفز المتعاملين بأن يتجهزوا بمحاسبية تحليلية (Une comptabilité analytique) حتى يتمكنوا من التحكم أفضل في تكاليف العمليات وبالتالي في سعر التكلفة.

(6) يحدد مشروع القانون فترة معقولة للاستغلال لحمل المتعاملين للسهر على تطوير وصيانة استثماراتهم، وهذا سيدفع المتعاقدين إلى استغلال معقول لحقولهم قصد الحفاظ عليها إلى أقصى حد ممكن.

(7) هناك إجراءات تشجيعية إضافية لصالح الاستثمار مقررّة عن طريق منح المتعاقد نسبة تخفيض جبائية (تقويم) بدل تكلفة الاستغلال التي هي غير مخصصة من احتياجات حساب الرسم على الناتج البترولي أي (المواد 5، 87 و88).

بالنسبة للغاز الطبيعي الذي هو، كما قمنا بالإشارة إليه من قبل، مصدر الطاقة مستقبلاً، فقد خصص له مشروع القانون باباً كاملاً وهي (المواد 59 إلى 67). ويتعين على الجزائر، التي تتوفر على احتياطات هامة، أن تعمل على تطوير احتياطاتها باستمرار وتكثيف نشاطاتها في مجال البحث حتى تتمكن، أكثر من ذي قبل، من مواصلة ضمان التموينات الجديدة التي يتوقعها الطلب العالمي، والطلب الأوربي على وجه الخصوص.

يتمثل الاهتمام الأول المقرر بموجب هذا الإجراء

(3) خلق مناصب شغل جديدة إما مباشرة بواسطة الشركات المتدخلة في النشاطات التي فتحتها قطاع الطاقة والمناجم وإما بطريقة غير مباشرة من خلال كل شركات التعهد من الباطن وشركات الدعم... إلخ، التي يتم إنشاؤها حول هذه الشركات.

ويسمح النظام الجبائي المقرر بالاستفادة من فائض القيمة في حالة ارتفاع مهم لأسعار البيع أو في حالة اكتشاف حقول أكثر أهمية مما كان متوقفاً أي (المادة 86).

كما يسمح، عن طريق إجراءات تحفيزية خاصة، باستغلال مكامن ذات أحجام متواضعة متفرقة أو واقعة بمناطق ذات مسالك صعبة.

ولمتطلبات الحساب، يحدد هذا النظام الأملاك المنجمية في أربع (04) مناطق أي (أ.ب.ج.د)، انطلاقاً من المنطقة الأصعب أي (أ) إلى المنطقة الأسهل وهي (د) وهي (المادة 19).

كما ينص النظام الجبائي الجديد خاصة على:

(1) تسديد رسم مساحي تصاعدي في الزمن محسوب بالدينار الجزائري لكل 2 كم له علاقة بثلاثة متغيرات أي المساحة المشغولة، نوع المنطقة، المرحلة والمدة.

وتتمثل خصوصية هذا الرسم في تفضيل البحث في المناطق الصعبة وإلزام المتعاملين بعدم شغل المحيط بدون فائدة أي (المادة 84)، وهذا بهدف الزيادة في نصيبنا من الاكتشافات.

(2) التسديد الشهري للرسم على الدخل البترولي المسمى بـ (TRP). إن توحيد هذا الرسم على كل المناطق في هذا القانون ناتج عن حسابات تقديرية يتم القيام بها عن طريق تجارب مماثلة للواقع.

وستحافظ الدولة على مداخيلها على الأقل في المستوى الذي هي عليه الآن في كل حقل جديد يتم اكتشافه في إطار هذا القانون وهذه المداخيل هي مرشحة للزيادة مع تحسن الإنتاج وفعالية المتعاملين، وبشروط متساوية، وتقديم مزايا تنافسية للشركات مقارنة بالبلدان الأخرى أي (المادتين 86 و87).

(3) تطبق ضريبة تكميلية على الناتج أي (ICR) على الناتج الخام بنسبة الضريبة على أرباح الشركات أي

والمقررة في إطار قانون الكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات.

يتم إنشاء منتدى استشاري خارجي أي (المادة 59) لدى وكالة «النفط» لتبادل المعلومات الضرورية المتعلقة بالسوق الوطنية والدولية للغاز الطبيعي، ويتشكل هذا المنتدى من جميع المتعاملين في قطاع الغاز.

تكون نشاطات النقل بواسطة الأنابيب مفتوحة أمام كل شخص جزائري أو أجنبي يستفيد من امتياز يسلمه الوزير المكلف بالمحروقات، حسب الأحكام العامة التي ينص عليها مشروع القانون أي (المادة 68).  
يضمن حق الاستعمال الحر للغير لهياكل النقل بالأنابيب الموجودة والمستقبلية، بعد نشر هذا القانون، مقابل تسديد تعريفة وبدون تمييز، لتعويض بصورة منصفة مالكي الهياكل (المادة 72).

وتدخل هذه الأحكام في إطار الاهتمام المتعلق بالسماح للدولة بنقل أقصى حد من المحروقات، وتجنّب المستهلكين الانقطاع في التموينات.

تكلف وكالة ضبط المحروقات، على وجه الخصوص، بدراسة طلبات الامتياز عن النقل بالأنابيب والسهرة على الاستعمال الحر للغير لهذه الهياكل وعلى تطبيق تعريفة غير تمييزية.

وسيكون استيراد وتسويق المحروقات والمنتجات البترولية في السوق الوطنية حراً شريطة احترام أحكام هذا القانون.

يكون محل دعم على عاتق الخزينة العمومية كل إكراه مفروض من قبل الدولة.

يتم إعداد أسعار بيع المنتجات البترولية والغاز الطبيعي في السوق الجزائرية على النحو الذي:

(1) يحفز المتعاملين على تطوير المنشآت الضرورية لتلبية احتياجات الطلب الوطني؛  
(2) يشجع استهلاك المنتجات البترولية غير الملوثة كالبنزين الخالي من الرصاص، والغاز الطبيعي المضغوط وغاز البترول المسال كوقود، وتفضيلها على أنواع أخرى من الوقود؛

(3) يشجع استهلاك الغاز الطبيعي في النشاطات الاقتصادية لإنتاج الكهرباء، والنشاطات الصناعية

في ضمان تمويل السوق الوطنية، بحيث تواصل سوناطراك ضمان تلبية احتياجات السوق الوطنية بنفس الوتيرة التي هي عليها اليوم، ويتعين أن يشارك في تغطية الاحتياجات الجديدة مختلف المتعاملين الموجودين بالجزائر، حسب نسب إنتاجهم.

وستقوم الوكالة الوطنية لتأمين موارد المحروقات أي «النفط» خلال كل سنة بإعداد مخطط استعمال للغاز، لتلبية على التوالي الاحتياجات التالية:

- (1) السوق الوطنية؛
- (2) الغاز الموجه لإعادة الحقن ونظام الدورة؛
- (3) لضمان الصادرات.

ويتم الحفاظ على مداخل الدولة الناتجة عن تسويق الغاز عن طريق آلية حساب الجباية، على أساس سعر مرجعي يحدد حسب معايير يمكن التأكد منها بسهولة.

من أجل المحافظة على البيئة والاستغلال العقلاني للطاقة، فإن مشروع القانون ينص على:

- (1) حظر حرق الغاز إلا لأسباب استثنائية ولفترات محدودة خاضعة لقرار وكالة «النفط» أي (المادة 52).
- (2) يخضع استعمال الغاز للاسترجاع المدعم ونظام الدورة للشروط التي ينص عليها «المخطط العشري المرن» أي «الميزان الغازي» الذي يعد في بداية كل سنة أي (المادة 64).

يتم ضمان تمويل السوق الوطنية خاصة من خلال الإجراءات التالية:

- (1) تواصل سوناطراك ضمان تلبية احتياجات السوق الوطنية حسب الشروط المحددة قبل صدور هذا القانون (المادة 63).

(2) يحدد بقرار صادر عن الوزارة المكلفة بالمحروقات، أنابيب الغاز الطبيعي التابعة لقطاع المحروقات، والقنوات التي هي جزء من شبكة توزيع الغاز الموجهة للسوق الوطنية فقط وهي (المادة 69).

(3) يتم دورياً، من أجل تسيير بصفة عقلانية احتياجاتنا من الغاز، إعداد الموازين الغازية من قبل وكالة «النفط» و وكالة «ضبط المحروقات» أي (المواد 59، 61، 62 و64) بالتشاور مع لجنة ضبط الكهرباء والغاز التي تم تنصيبها في جانفي 2005



تكون لها نتائج إلا بعد عدة سنوات، هي موجهة أولاً لإبراز وإثمار هذه الاحتياطات النائمة لصالح الجماعات الوطنية، على غرار ما هو منصوص عليه في قانون المناجم الذي اعتمده البرلمان دائماً في إطار سياسة الاقتصاد الكلي وسياسة طاقوية للحكومة.

وإذا كانت العولمة تفرض علينا تحديات، فهي في نفس الوقت تفتح لاقتصادنا ولقطاعنا فرص اندماج في مسار الشمولية، التي يجب أن نحسن استغلالها في الوقت المناسب.

لذا يجب علينا اتخاذ إجراءات ملائمة لتكيف مع الواقع كما أوصى به برنامج الحكومة لتفادي في نفس الوقت انعكاسات المنافسة الدولية ولتمكيننا من الاندماج بشكل منسجم في هذا المسار بدل تحمله، فمن الواضح أنه أمامنا الكثير من العمل في إطار إصلاح اقتصادنا وقطاعنا المالي وتجارتنا الخارجية والتنظيم الجبائي والعدالة ... إلخ.

فالساسة الجديدة للطاقة، المعتمد عليها في هذا المشروع، تدخل في هذا الإطار. وعلى هذا الأساس، يمكن لقطاع المحروقات مواصلة تأدية دوره كورقة رابحة، بين أيدينا، تسمح لنا بإدارة وتسيير تنميتنا بنجاح.

أشركم والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً للسيد ممثل الحكومة على هذا العرض القيم والآن أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لتقديم التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة في الموضوع، فليفضل مشكوراً.

**السيد مقرر اللجنة المختصة:** بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السيد وزير الطاقة والمناجم والوفد المرافق لكم،  
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين،  
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.  
يشرفني أن أعرض عليكم التقرير التمهيدي الذي

والبتروكيماوية.

يجب أن يشمل سعر المنتجات البترولية في السوق الجزائرية، دون الرسوم، سعر البترول الخام عند دخول المصفاة وتكاليف التكرير، والنقل البري وعبر الأنابيب، والتخزين والتوزيع بالجملة والتجزئة مع زيادة هوامش معقولة في كل نشاط. كما يجب أن تشمل التكاليف اهتلاك الاستثمارات الجديدة وكذا تجديد الاستثمارات الضرورية لمواصلة هذه النشاطات.

يحسب سعر البترول الخام عند دخول المصفاة لكل سنة مدنية، على أساس معدل سعر البترول الخام للتصدير للعشر (10) سنوات المدنية الأخيرة، وسيتم تحديد هذه النسبة على أساس إحصائيات سعر البترول الخام للتصدير المسجلة والمنشورة من قبل الوزارة المكلفة بالمحروقات بهدف:

(1) تجنيب الشركات تدعيم السوق الوطنية؛  
(2) إعطاء إشارات واضحة عن السوق للمتعاملين في الصناعات الأولية واللاحقة؛

(3) عدم عكس التذبذبات اليومية للسوق الدولية؛  
(4) تمكين تسديد الجباية أي (الإتاوة والضرائب) على أساس سعر يقترب من سعر السوق البترولية.

يجب ألا يتضمن سعر بيع الغاز للزبائن المؤهلين وغير المؤهلين، في السوق الوطنية، من قبل المنتجين سوى تكاليف الإنتاج، وتكاليف المنشآت الضرورية الخاصة لاحتياجات السوق الوطنية، وتكاليف استغلال منشآت التصدير المستعملة لتلبية احتياجات السوق الوطنية مع زيادة هوامش معقولة في كل نشاط.

ويجب أن تشمل التكاليف اهتلاك الاستثمارات الجديدة واستثمارات التجديد الخاصة والضرورية لمواصلة هذه النشاطات.

ويتم تطبيق سعر مماثل، بدون الرسوم، من قبل منتج الغاز لتزويد كل زبائن السوق الوطنية المؤهلين وغير المؤهلين.

سيدي الرئيس،  
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،  
يعترف اليوم للجزائر بأنها بلد ذو قدرات كبيرة من حيث المحروقات، فأحكام مشروع القانون، التي لا

ونذهب مباشرة إلى انشغالات وملاحظات أعضاء اللجنة .

إنشغالات وملاحظات أعضاء اللجنة  
أبدى السادة الأعضاء من خلال مداخلاتهم، اهتمامات وانشغالات وملاحظات حول أهم القضايا المتصلة بموضوع النص التي تتلخص فيما يلي:  
- هناك تخوف من إمكانية تخزين الشركات الأجنبية للبتروال الذي تكتشفه، وإبقاؤه في باطن الأرض، مما يؤدي إلى الإضرار بالاقتصاد الوطني.  
- التخوف من التأثير السلبي لتحرير الأسعار البترولية على أسعار المنتجات البترولية عند الاستهلاك (المادة 9).

- ضرورة توضيح صفة «هوامش معقولة» المنصوص عليها في المادتين 9 و10.  
- ما المقصود باستقلالية الوكالتين وما علاقتهما بالدولة؟ (المادة 12).

- ما هو الهدف من منح سوناطراك نسبة 20 إلى 30% من كل اكتشاف؟ (المادة 48).

- ماهي الآليات والتدابير التي يمكن اتخاذها لتفادي احتمال إفراط الشركات في استخراج البترول بما يؤدي إلى نضوب الثروة البترولية الوطنية في وقت قصير؟ (المادة 50).

- ما هي كيفية الاستفادة من حيازة الأرض طبقاً لأحكام القانون رقم 01-10 المؤرخ في 3 يوليو سنة 2001، المتضمن قانون المناجم، والمنصوص عليها في المادة 7؟

- ما مصير الأملاك التي هي في حيازة سوناطراك الآن، في ظل نص القانون الجديد؟  
- ضرورة توضيح الامتيازات الممنوحة لسوناطراك في إطار نص هذا القانون.

- هل تتوفر سوناطراك على القدرات اللازمة لمواجهة المنافسة القوية التي تفرضها الشركات الأجنبية، التي ستحصل على عقود في الجزائر؟  
- تنص المادة 80 على تحويل ملكية المنشآت المنجزة من طرف المتعاقدين للدولة، لكن ما مصير التجهيزات؟

- ما هي آثار نص هذا القانون عند دخوله حيز

أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتعلق بالمحروقات.

بناء على إحالة من قبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، لنص القانون المتعلق بالمحروقات، بتاريخ 21 مارس 2005 تحت رقم 20/05؛ واستناداً إلى أحكام القانون العضوي رقم 99-02 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة؛

وعملاً بأحكام النظام الداخلي لمجلس الأمة، المعدل والمتمم، لا سيما المواد: 16، 21، 28، 33، 34، 37، 41، 42، 43 منه؛

شرعت لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، في دراسة ومناقشة النص المحال عليها، في سلسلة من الاجتماعات عقدتها بمقر المجلس، برئاسة السيد الطيب ماطلو، رئيس اللجنة، في الفترة ما بين 22 و27 مارس 2005، وسجلت جملة من الانشغالات والملاحظات حول الأحكام والتدابير الواردة فيه.

كما استمعت اللجنة يوم 27 مارس 2005، إلى السيد شكيب خليل، وزير الطاقة والمناجم، ممثل الحكومة، الذي قدم عرضاً تناول فيه الخطوط العريضة للنص وأسباب ودواعي اقتراحه، وأجاب على انشغالات وملاحظات السادة أعضاء اللجنة التي مست الأحكام الواردة في النص والمواضيع ذات الصلة، وقدم التوضيحات اللازمة بشأنها.

كما استمعت اللجنة إلى خبراء في الطاقة وطرح عليهم جملة من الانشغالات والملاحظات حول الموضوع. وعلى ضوء ما تقدم أعدت اللجنة هذا التقرير التمهيدي وصادقت عليه.

عرض ومناقشة النص

عكفت اللجنة على دراسة ومناقشة النص المحال عليها واستمعت إلى ممثل الحكومة وزير الطاقة والمناجم، الذي قدم عرضاً للنص، وفتحت معه نقاشاً حول المواضيع والتدابير والإجراءات التي تضمنها. ونظراً لاستماعكم إلى العرض الذي قدمه السيد ممثل الحكومة منذ حين، فلا داعي لقراءته مرة أخرى

– لا يتطرق النص إلى حرية الأسعار، بل يبحث على زيادة الإنتاج، والتكلفة هي التي تحدد السعر، كما أن تحديد الأسعار من مهام هيئة الضبط.

– وبخصوص الهوامش، فإنها تحدد عن طريق معايير معروفة.

– الوكالة هيئة عمومية مهمتها السهر على احترام القوانين، وهذه المهمة من صلاحيات السلطة العمومية التي كانت مسندة لسوناطراك والتي حولت منها بموجب نص هذا القانون.

– إن نسبة 20 إلى 30% المنصوص عليها في المادة 48 تعود للدولة، وتنازلت عنها لسوناطراك التي تتحمل الأعباء التي كانت على عاتق الدولة.

– إن مسألة الحيازة تتعلق بالأراضي التي تمر عبرها الأنابيب.

– كل حقول وأملاك سوناطراك تبقى في حيازتها، وتمنح لها عقود بشأنها، ويترتب عنها دفع التكاليف المطلوبة.

– لسوناطراك امتيازات كثيرة منها إمكانية حصولها على نسبة 20% إلى 30% في كل اكتشاف وبذلك تبقى طرفا في كل اكتشاف.

– فعلا، سوناطراك قادرة على المنافسة وتتمتع بخبرة طويلة ولديها إطارات ذوو كفاءة، والدليل على ذلك فوزها بمناقصات دولية في منافسات قوية مع شركات أجنبية.

– تندرج التجهيزات ضمن المنشآت التي تحول ملكيتها للدولة.

– ستظهر آثار النص مع مرور الوقت، وما ينتظر منه على المدى القصير هو تشجيع النشاطات التحتية والاستثمارات، لا سيما الإنتاج، البتروكيماويات، تحلية المياه، وتوليد الطاقة الكهرومائية.

– يتم تحفيز النشاطات البترولية بتخفيض الضريبة في النظام الجديد للجباية.

– تم فتح مجال نشاط النقل للاستثمار الخاص قصد تشغيل الأنابيب وتشجيع الإنتاج وذلك عن طريق رخصة الامتياز.

– يتميز النظام الجبائي الجديد بتحديد الإتاوة على أساس كميات الإنتاج، وتكون أقل بالنسبة للمناطق

التنفيذ، على إنشاء مناصب الشغل من جهة، وعلى إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة ثانية؟

– كيف يتم تحفيز نشاطات المنشآت البترولية مثل البتروكيماويات؟

– لماذا فتح مجال نشاط النقل بواسطة القنوات للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي وكيف يتم ذلك؟

– ماهي خصوصية النظام الجبائي الذي نص عليه هذا القانون؟

– إن إلغاء الرسم على القيمة المضافة على نشاطات النقل بواسطة القنوات، يؤثر على موارد البلديات باعتبارها أحد مصادرها الرئيسية، فهل فكرت الحكومة في بديل لذلك؟

– تشير المادة 96 إلى أن النظام الجبائي العام يبقى ساري المفعول، فهل يكون الرسم على حق العبور لصالح البلديات معنيا بأحكام هذه المادة؟ وما هو الإطار الذي ينظمه؟

– ماهي تقديرات احتياطات الثروة النفطية لبلادنا؟

– كيف يكون الاقتصاد البديل؟ وكيف يمكن تصور هندسة التضامن الجديد ليمس الفئات الأكثر هشاشة؟

– كيف يساهم النظام الجبائي الجديد في خلق موارد مالية لتدعيم موارد الدولة؟

– لم يحدد نص هذا القانون الجهة القضائية المخولة في حالة وقوع نزاع أو حدوث تلوث.

– قد يؤدي تعدد الشركات الاستثمارية البترولية في الجزائر إلى الرفع من الإنتاج، فكيف يمكن للدولة في هذه الحالة التقيّد بحصة الإنتاج المحددة لها في إطار منظمة «أوبيك»؟

رد السيد وزير الطاقة والمناجم، ممثل الحكومة أوضح السيد الوزير، في معرض رده على انشغالات وملاحظات اللجنة، بما يلي:

– إن المستثمر لا يبقى على البترول في باطن الأرض لارتباطه بالمرودية التي تتطلب إنتاجا أكثر والذي يعود بالفائدة على الشركة، وليس هناك أي تخوف من الإفراط في الإنتاج لوجود رقابة من طرف الوكالة الوطنية لتنمية موارد المحروقات، أي «النفط».

4 - مراقبة الدولة لكل نشاطات المحروقات للحفاظ على مصالح المجموعة الوطنية وحماية البيئة.

تندرج الأحكام المتضمنة في هذا النص في إطار الحرص على تعميق وتوثيق الإنفتاح الذي شرع فيه بقانون سنة 1986 الذي سمح لسوناطراك بإبرام عقود شراكة مع العديد من المتعاملين والذي أدى إلى ارتفاع ملحوظ في إنتاج البترول والغاز.

إن المعطيات المستنتجة من تحليل النص تؤكد بأن الفوائد المرتقبة من الإصلاح المنتظر كبيرة وهامة وتؤثر إيجابيا على الاقتصاد الوطني.

ومما لا شك فيه، أن النقاش الدائر حول هذا النص سيثري أكثر فأكثر الإطار التشريعي والتنظيمي الذي يحكم قطاع المحروقات ومحيطه.

ذلكم هو، سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية المالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتعلق بالمحروقات، المعروض عليكم للمناقشة؛ شكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

#### السيد رئيس الجلسة: شكرا للأخ المقرر.

لقد أتينا على نهاية الجزء الأول من أشغالنا، والآن نتقل إلى الجزء الثاني والمتعلق بالمناقشة العامة وأعلمكم أن عدد المسجلين الراغبين في التدخل لمناقشة النص قد بلغ ثلاثة عشر، وبطبيعة الحال وكما جرت العادة أنه في أي نص قانوني مهم يهم البلاد ويهم الأمة، في الأخير نعطي الكلمة لرؤساء المجموعات البرلمانية، أبدأ بالسيد حمود شايد كأول متدخل فليتفضل مشكورا.

#### السيد حمود شايد: شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس الجلسة،

السيد وزير الطاقة والمناجم والوفد المرافق له،

الوفد الذي ينوب السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

النائية تشجيعا للاستثمار فيها.

- إن الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة يعتبر إجراءً عاما وتحمل الحكومة تأثيراته على موارد البلديات.

- يبقى النظام الجبائي ساري المفعول وبطبيعة الحال يطبق على البلديات.

- الإحتياطي الحالي معروف والاكتشافات متواصلة.

- يجد الاقتصاد البديل مرجعيته في الإصلاحات الهيكلية، وعلى وجه الخصوص في تكييف التجارة الخارجية وإصلاح النظام المصرفي والمالي وجعله مفتوحا وشفافا وفعالا وذا مصداقية.

أما فيما يخص التضامن، فإن الاقتصاد الحر لا يعني تخلي الدولة عن تدعيم الفئات المحرومة، وعليه ينبغي ترشيد سياسة التضامن الوطني.

- سيدعم النظام الجبائي الجديد موارد الدولة بارتفاع الجباية عند الاستكشاف بوتيرة متزايدة، وستظهر آثار ذلك بعد خمس سنوات.

- تحل النزاعات الفنية عن طريق خبير يختاره الطرفان، أما النزاعات القانونية فتحل عن طريق التحكيم الدولي.

- إن شركات الاستثمار البترولية تعلم أن الجزائر عضو في منظمة «أوبيك» وهي ملتزمة بحصتها في الإنتاج المحددة لها من طرف المنظمة.

#### رأي اللجنة

إن نص هذا القانون الذي يدخل إصلاحات عميقة على قطاع المحروقات، يركز على أربعة محاور أساسية هي:

1 - تكييف النظام القانوني لنشاطات المحروقات بما يتطابق والدستور وأهداف برنامج الحكومة؛

2 - فصل دور الدولة عن دور سوناطراك وتحريرها من مهام السلطة العمومية لتتفرغ كليا لنشاطات البحث، الاستغلال، التصفية، والتحويلات المفتوحة على المنافسة الحرة؛

3 - مضاعفة مجال الاستغلال للاستجابة أفضل للطلب المتزايد على المواد البترولية وتحسين مداخيل الدولة؛



إن الجزائر بإنتاجها حوالي مليون برميل يوميا مقابل 8.000.000 برميل المنتجة في السعودية تعد من أصغر المنتجين رغم أن المساحة المرشحة للاستثمار تقدر بحوالي 1 مليون و500000 كم2 يعني 60% من مجمل التراب الجزائري.

43% من هذه المساحة المرشحة للاستثمار هي وقف على سوناطراك تتصرف فيها حاضرا ومستقبلا كيفما تشاء.

رغم ما بذل من مجهودات لمضاعفة الإنتاج خاصة منذ سنة 1987 فلم نتوصل إلى حد الآن إلا إلى استغلال 8 آبار في 10.000 كم2 بينما المعدل العالمي هو 100 بئر ويصل هذا المعدل إلى 500 بئر في (Texas) يعني (الولايات المتحدة).

هذا يعطينا نظرة على قدرات الجزائر الإنتاجية وما يمكن أن يدره هذا الإنتاج على الخزينة العمومية من عائدات وبالتالي ما تسمح به هذه العائدات من تحقيق المشاريع.

يجب أن لا ننسى أن عمر البترول محدود في بضع عقود على الأكثر سواء من حيث نفاذ هذه المادة لأن الاحتياطات ليست أبدية أو من حيث بروز بديل يزاحم البترول.

إن البلاد المصنعة والتي لا تنتج البترول بدأت تبدي تخوفات من وقوع أزمات جهوية تحول دون تزويدها بالبترول، هذا ما قد يدفعها إلى التفكير في كفاءات التخلص من هذه التبعية الخارجية باختراعها بديلا يضمن لها الاستمرارية، وأنها لا محالة ستصل إلى هدفها وربما كان ذلك في أقرب مما يمكن أن نتصور. ثم وعندئذ ماذا عن البترول؟ أو ماذا عما بعد البترول في جزائر إعتادت أن تعتمد أساسا على عائدات البترول؟

إن البترول هبة سماوية محدودة الأجل، يجب استغلالها بمضاعفة إنتاجها واغتنام الفرص السانحة لتوظيف البترول لخدمة ما بعد البترول، فما بعد البترول يكمن في الأرض وما يمكن أن تجود به يعني النهضة الفلاحية هي التنمية الدائمة ويكمن أيضا ما بعد البترول فيما تجود به طبيعة البلاد، أعني بذلك النهضة السياحية، هذا ولا ننسى الجانب

زميلاتي، زملائي، أعضاء الأسرة الإعلامية، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أود في البداية أن أشكر الدكتور شكيب خليل، وزير الطاقة والمناجم على عرضه الشامل والمفصل لمشروع قانون المحروقات.

إن اطلاعنا على مشروع قانون المحروقات وسماعنا لعرض السيد الوزير سمح لنا بأن نستخلص ما يلي:

إن مشروع قانون المحروقات المعروض علينا اليوم بعد أن صادق عليه المجلس الشعبي الوطني هو ثالث المشاريع التي قدمتها وزارة الطاقة والمناجم وذلك بعد قانون المناجم وقانون الكهرباء والغاز وقد تدخل هذه السلسلة من الإجراءات الإصلاحية ضمن مشروع الحكومة المستوحى من توجيهات وتوجيهات برنامج فخامة رئيس الجمهورية.

فقانون المحروقات يهدف إلى القيام بإصلاحات اقتصادية وتعديلات هيكلية تتماشى مع متطلبات العصرية وتجاوبا مع مقتضيات اقتصاد السوق والعلوامة حتى لا تبقى بلادنا في منعزل عما يجري في العالم من تطورات.

إن قطاع المحروقات في بلادنا لم يعرف فيما سبق تطورا ملموسا فبقي خاضعا في مجمله لمفهوم الاقتصاد المسير الناتج عن السياسة الاشتراكية السائدة وقت نشأته.

فقانون المحروقات من شأنه أن يعيد المياه إلى مجاريها ويحدد المسؤوليات، فيعفي سوناطراك من العبء السياسي الذي هو من صلاحيات السلطة الوصية ويعطيها دفعا جديدا كشركة وطنية ذات طابع اقتصادي محض ما يمكنها أن تتفرغ كلية إلى مهامها الإنتاجية والخلاقة للثروة وكذا التنافسية سواء أكان ذلك على الصعيد الوطني أو الخارجي.

ثم إن إعطاء صلاحيات السلطة العمومية إلى وكالتين، عوض سوناطراك، من شأنه أن يفتح المجال واسعا أمام المستثمرين الخواص جزائريين كانوا أو أجنبان.

الصناعي الذي يمكن إعطاؤه دفعا جديدا.  
وخير ما نعول عليه في كل ذلك هو العنصر البشري  
وما يتوفر عليه من قدرات خلاقية.  
هذا فضلا عما يمكن أن نواجهه بوفرة العائدات ما  
نعاني منه من مشاكل اجتماعية كالسكن، الصحة،  
التعليم والتربية ثم البطالة وما يتولد عنها من آفات  
بشتى أنواعها.

من المفروض أن يكون البترول مصدر ازدهار  
ورفاهية على البلد الذي تنتج فيه هذه المادة، غير أن  
في بلادنا كاد يكون الأمر عكس ذلك في وقت ما بحيث  
تسبب البترول دولار في شل حركات الإنتاج بحيث  
تسبب البترول دولار في شل حركات الإنتاج وأصبحت  
الجزائر لا تعيش إلا بفضل الاستيراد إلى درجة الغرق  
في مديونية باهظة ومضنية.

فنحن وإن أحسنا استغلال واستثمار هاته الهبة  
الربانية وأحسننا توظيف العائدات توصلنا إلى رس  
أسس التنمية الدائمة والمستدامة في بناء الحاضر  
والمستقبل واستطعنا تحرير شعبنا من تبعيته  
المطلقة للمحروقات.

فلنكن واقعيين حتى نتعامل بموضوعية وعقلانية  
مع متطلبات عصرنا وما تمليه علينا في بناء الحاضر  
والتحضير للمستقبل ولنتجنب الشكليات ولا نكون  
كما يقول المثل: «الفنطازية في الرأس والقلم في  
الصباط»؛ وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد شايد  
والكلمة الآن للأخ محمد أودينة، تفضل.

**السيد محمد أودينة:** بسم الله الرحمن الرحيم  
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السد وزير الطاقة والمناجم والوفد المرافق لكم،  
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،  
السيدات والسادة الحضور،  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تغطي الرقعة الجوفية للألبية (La nappe alpienne)  
ثلث (3/1) المناطق الصحراوية حيث توجد محيطات

عديدة للتنقيب واستغلال البترول فوقها.  
لقد تبين في الماضي القريب، أن بعض عمليات  
التنقيب غير مجدية وتم التنازل عنها لمصالح الري  
لأغراض فلاحية دون استشارة القطاع الفلاحي.  
للأسف، تحولت آبار وجدية عديدة إلى كوارث  
إيكولوجية نذكر منها، على سبيل المثال، ولاية ورقلة،  
حالة برقايوي.

كما يمكن ذكر تحويل المحيط المسقي عند المدخل  
الشمالي لمدينة ورقلة، ونفس التحويل مس المستفيدين  
من الملكية العقارية الفلاحية م.م.ع.ف (L' APFA)  
- قانون 83-18.

إن المناطق الأكثر تضررا في الوقت الحاضر هي  
تلك التي تمتد من وسط الصحراء (المنصورة، ولاية  
غرداية) إلى الحدود الشرقية (المنطقة تميزها ظاهرة  
الإرطوازية)، الشيء الذي دفع ببلادنا آنذاك، إلى  
اتخاذ الإجراءات التالية:

- أولا: المحيطات التي تم اختيارها للأبحاث  
البترولية لا يجب أن تشمل المناطق المؤهلة  
للاستصلاح الفلاحي.

- ثانيا: الغلق المباشر لكل بئر بترولية غير مجدية،  
لأن تقنيات حفر آبار المياه تختلف عن تلك المستعملة  
في مجال البترول.

ففي مشروع القانون الحالي، يذكر بأن عدد الآبار  
يصل إلى 8 آبار في كل 10.000 كلم ببلادنا، في حين  
أن المتوسط العالمي هو 100 بئر في نفس المساحة  
أي 10.000 كلم 2 وتصل إلى 500 بئر في التيكساس في  
نفس المساحة.

من بين أهداف مشروع القانون الحالي، هو الرفع  
من عدد الآبار في 10.000 كلم 2. السؤال سيدي الوزير  
هو:

هل ستكون الهيئة التي ستكلف بالمتابعة والمراقبة  
التي تمثل السلطة العمومية، مدعمة بوسائل بشرية  
ومادية للقيام بمهامها على أكمل وجه وللتقليل إلى  
أدنى قدر من المخاطر الإيكولوجية من أجل المحافظة  
على البيئة؟

وشكرا سيدي الوزير، شكرا سيدي الرئيس.



والحقيقة أن جل المهتمين بقطاع المحروقات يؤكدون على أن مداخل الدولة وسوناطراك لن تهبط بل على العكس هي مرشحة وبقوة للزيادة والدليل هي تجارب بعض الدول في هذا الميدان وخاصة تجربتنا نحن في ميدان قطاع المناجم حيث أن متوسط الزيادة السنوية منذ صدور القانون في سنة 2001 هو حوالي 12% بالإضافة إلى خلق الكثير من المؤسسات الخاصة وتوفير مناصب الشغل وهذا على الرغم من بعض التشاؤم الذي صاحب وضع قانون المناجم في حينه، وما يجب ملاحظته أنه وعلى غرار قانون المناجم فالنص المعروض علينا اليوم وبموجب المادة 103 منه كرس استمرار تحكم سوناطراك في الجزء الأكبر من المحروقات في الجزائر بحيث كفل لها الحق في الاحتفاظ بكل مساحات البحث والاستغلال التي تستغلها حالياً بالإضافة إلى حقها في المساهمة في حدود من 20 إلى 30% في كل حقل تم اكتشافه من طرف مستثمرين أجنب.

بعد هذا اسمحوا لي سيادة الوزير بطرح مجموعة من الانشغالات:

(1) القانون وطبقا للمواد 12 إلى 15 ينشئ وكالتين وطنيتين وهما وكالة ضبط المحروقات ووكالة النفط. وقد أعطيت لهاتين الوكالتين مهام واسعة في مجال احترام وتطبيق القوانين الخاصة بتطبيق القوانين الخاصة بقطاع المحروقات وأيضاً بدور ترقية الاستثمارات، منح الرخص، طرح المناقصات، تحصيل الإتاوات، المهم مجموعة كبيرة من المهام الواسعة والمتنوعة. وتتطلب هذه المهام موارد بشرية مؤهلة وكثيرة، من أين سيؤتى بهذه الموارد البشرية؟ هل من سونطراك؟ أو عن طريق آخر؟ لأن الجزائر وحتى سونطراك تفتقر إلى إطارات مؤهلة خصوصاً في ميدان التسويق وإبرام الصفقات وغيرها.

(2) لماذا - طبقاً للمادة 55 من النص المعروض علينا - يسمح للشخص المقيم بالجزائر بالتحويل إلى الخارج الفوائد التي تعود إليه من ناتج صادراته من المحروقات؟ فإذا كان ذلك مفهوماً بالنسبة لغير المقيمين من المستثمرين الأجانب فهو غير مفهوم على الأقل بالنسبة لرأيي إلى حين نطلع على رأيكم سيادة

السيد رئيس الجلسة: شكراً للسيد أودينة. لدينا تدخل مكتوب قدم من طرف الأخ محمد دراوي المكلف بمهمة، سيمكّن منه الوزير ويرد عليه في حينه، والكلمة الآن للدكتور لزهاري بوزيد، تفضل.

السيد لزهاري بوزيد: شكراً سيادة الرئيس.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد رئيس الجلسة،

السيد وزير الطاقة والمناجم، ممثل الحكومة،

الوفد المرافق،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم.

على غرار قطاع المناجم أصبح قطاع المحروقات في السنوات الأخيرة محل تنظيم جديد قانوني ومؤسساتي في العديد من الدول المنتجة للمحروقات، والهدف هو تحرير القطاع وفتحه للمنافسة ووضع التحفيزات القادرة على جلب الاستثمارات الأجنبية والسبب - وفي العديد من الحالات - هو أن قدرات الدول المنتجة وخاصة شركاتها الوطنية أصبحت غير قادرة وحدها على تحمل التكاليف الباهظة والمرهقة التي تتطلبها عملية الاستثمار في هذا القطاع الحساس.

وبالنسبة للجزائر وحسب بعض التقديرات تؤكد أن بلدنا يحتاج إلى حوالي 70 مليار دولار من الاستثمارات في العشر سنوات القادمة في ميدان المحروقات بينما سوناطراك لا يمكنها أن تنفق أكثر من ثلاثة ملايين دولار في السنة، مما يفرض بقوة ضرورة وضع إطار قانوني ومؤسساتي يكفل جلب المستثمرين الأجانب ويجعل وجهة الجزائر وجهة جذابة لهم.

والحقيقة أن النص المعروض علينا اليوم قد وفق إلى حد كبير في احترام المتطلبات الدستورية الخاصة بالحفاظ على السيادة الوطنية، على الأملاك المنجمية مع حاجة بلادنا المؤكدة إلى وضع آليات تسمح بتنمية قدراتنا الكبيرة لتحسين ورفع وتيرة الإنتاج التي سوف ينتج عنها حتماً زيادة مداخل الدولة.

استثماراتها الخاصة في الداخل والخارج كأية شركة تجارية أخرى أم أنها ستبقى كعادتها ممولا مهما للسياسات الحكومية؟  
أخيرا سيادة الوزير، لقد حقق البرنامج الثلاثي للربط بالغاز الطبيعي نتائج مهمة ومشجعة ولقي استقبالا كبيرا من طرف المواطنين، هذا البرنامج الذي انطلق في سنة 2001، الرغبة وأظن أنه مطلب شعبي أنه يجب الاستمرار في هذا البرنامج فما هو موقف الحكومة؟ فهل سيكون هناك برنامج آخر على غرار هذا البرنامج الشعبي؟  
شكرا لكم على حسن الاستماع.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد لزهاري بوزيد وأحيل الكلمة الآن إلى الأستاذ محمد بن جديدي، فليفضل.

**السيد محمد بن جديدي:** شكرا.  
بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس الجلسة المحترم،  
السيد معالي الوزير الفاضل،  
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،  
السادة أسرة الإعلام الأفاضل.  
في البداية بودي أن أشكر اللجنة على التقرير الذي قدمته لنا وعلى الجهد الذي بذلته من خلال المناقشة ومن خلال الأسئلة المطروحة في التقرير، كما أشكر السيد معالي الوزير على ما قدمه لنا من توضيحات رغم تقنية وتعقيد موضوع مشروع هذا القانون الذي نحن بصدد دراسته.

السيد الرئيس،  
مداخلتي ستكون مقتضبة نافلتها ملاحظة، صلب موضوعها تساؤلان، وخاتمتها اقتراح.

أولا، وأنا أتصفح مشروع القانون المتعلق بالمحروقات، استوقفتني مجموعة من المحطات الهامة التي أكد عليها مشروع القانون، والتي أعتقد جازما أنه من الواجب الوقوف عندها والتذكير بها.

1 - تأكيد هذا القانون على أن كل موارد المحروقات

الوزير بالنسبة للمقيم في الجزائر.  
تحدد المادتان 9 و10 كيفية حساب سعر المنتجات البترولية والغاز الموجه للاستهلاك، وهذه نقطة تهم المستهلكين وتهم المواطنين بطبيعة الحال فمثلا بالنسبة للمنتجات البترولية فيؤخذ بعين الاعتبار مجموعة من الاعتبارات، سعر البترول الخام عند دخول المصفاة، تكاليف التكرير، تكاليف النقل سواء البري أو بواسطة الأنابيب، تكاليف التخزين، تكاليف التوزيع الهوامش المعقولة عن كل نشاط، تكاليف اهتلاكات الاستثمار، تكاليف الاستثمارات الضرورية لمواصلة هذه النشاطات. صحيح أن هذه المهمة يعني عملية تحديد السعر تمارسها مؤسسة عمومية بمعنى أنها قد أسندت لوكالة ضبط المحروقات لكن السؤال المطروح هو: ماهي انعكاسات هذه السياسة على أسعار المنتجات البترولية والغازية بالنسبة للمواطن؟ يعني بكلمة بسيطة هل نحن متجهون نحو الرفع من الأسعار أم تخفيضها أم الحفاظ على المستويات الحالية - على ضوء المعلومات المؤكدة لدينا حاليا سيادة الوزير؟

تؤكد المادة 63 في فقرتها الثانية على أن سوناطراك تواصل تلبية احتياجات السوق الوطنية من الغاز التي كانت تضمنها قبل صدور هذا القانون. هذا جيد، فهل معنى هذا أن المنافسة في قطاع توزيع المنتجات الغازية مغلقة بالنسبة للمنتجين الآخرين المتواجدين في السوق؟

السؤال الآخر سيادة الوزير: هل استفادت سوناطراك شركتنا المهمة - باعتبارها واحدة من أهم الشركات العالمية في هذا الميدان - من عمليات تحرير قطاع المحروقات في العديد من الدول؟ في ميدان البحث، في ميدان الاستغلال، في ميدان النقل بواسطة الأنابيب، في ميدان التكرير خصوصا وأن الشركة قد أنشأت فرعا خاصا بالاستثمارات في الخارج، نريد بعض التوضيحات سيادة الوزير فيما يخص هذا المجال.

هل نستطيع أن نقول سيادة الوزير إنه وبعد دخول هذا القانون حيز التطبيق سوف تصبح سوناطراك حقيقة حرة في استعمال مواردها لحاجيات

رسما خاصا حتى يكون مطابقا للتنظيم المعمول به، فعلى ذكر المياه الصالحة للشرب والمياه المستعملة للسقي، يحضرني تساؤل معالي الوزير ينصب على عمليات استخراج المياه التي عادة ما يتم الكشف عنها خاصة في مرحلة البحث وقد سبقني زميلي للإشارة إليها كما أنها قد تسبب كارثة إيكولوجية بالمقابل قد تسبب نفعا كبيرا للفلاح.

فتساؤلي يتوقف عند استخراج هذه المياه من الآبار خاصة ما إذا تم غلقها بحيث كان المتعامل سابقا باعتبارها مؤسسة عمومية وسلطة الوصاية هي دائرة حكومية لكن اليوم ما هو العمل؟ وكيف يمكن للجماعات المحلية أن تتعامل في حالة الرغبة في استعمال هذه الآبار خاصة إذا كان المتعامل أجنبيا فكيف يمكن التعامل مع هذه الجهة للاستفادة من هذه الثروة في حالة غلقها؟

هذا هو تساؤلي سيدي الوزير بحيث ينطلق من واقع كثيرا ما جعل من عمليات البحث عن الذهب الأسود نعمة على الذهب الأخضر.

أما عن الاقتراح فهو ينصب على المقر الاجتماعي للوكالتين: وكالة ضبط المحروقات؛ والوكالة الوطنية لتمكين موارد المحروقات.

فنظرا لعدم النص على مقر الوكالتين في مشروع هذا القانون، ونظرا لما تشهده عاصمتنا من ضغط على مستوى الهياكل من طرقات ومقرات، وباعتبار جنوبنا الغدة المفترزة للمحروقات بمختلف أنواعها؛ فإنني أقترح معالي الوزير أن يكون مقر هاتين المؤسستين في إحدى ولايات جنوبنا وذلك تقريبا للإدارة من مصدر الطاقة، وتخفيفا من عبء الزحمة والاختناق في عاصمتنا.

شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد محمد بن جديدي، نحيل الكلمة الآن إلى زميلي النقابي الملتزم السيد حسان بونفلة، تفضل.

**السيد حسان بونفلة:** شكرا سيدي الرئيس،  
سيدي الوزير،

مكتشفة كانت أو غير مكتشفة، توجد في باطن المجال البري أو المجال البحري هي ملك للجماعة الوطنية التي تجسدها الدولة.

2 - أوجب مشروع هذا القانون الاستغلال الأمثل للمحروقات باستعمال وسائل ناجعة عقلانية من أجل الحفاظ على هذه الثروة الوطنية.

3 - ألزم الجميع باحترام قواعد حماية البيئة تجسيدا للتنمية الاقتصادية المستدامة والشاملة.

4 - ألح مشروع هذا القانون على حماية المصالح الأثرية التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ثقافة وتاريخ هذه الأمة.

5 - كما ركز في أكثر من موضع على الاهتمام بتكوين الموارد البشرية، وحماية أمن وسلامة العمال وصحتهم، وتشجيع نشاطات البحث والتنمية.

هذا ناهيك عما نستشفه في أغلب مواد هذا المشروع من تكريس لمبدأ المنافسة التي ستدفع لا محالة إلى تطوير وترقية صناعتنا البترولية.

إذا كانت هذه بعض المحطات التي أردت أن أقف عندها بدون تعليق، والتي تضمنها مشروع هذا القانون، فإن النهج الرابط بينها هي المصلحة العليا للدولة، وأن القاطرة الدافعة لها هي الإصلاحات الاقتصادية الكبرى التي تنتهجها البلاد، والتي يعتبر من ضمنها قانون المحروقات حجر الزاوية في صرح هذه الإصلاحات.

هذه ملاحظة عامة حول هذا المشروع. أما التساؤلان فهما ينصبان حول فحوى المادتين 13 و53. أولا، جاءت المادة 13 متضمنة مجموعة من الفقرات بينها فقرتان هما الفقرة الرابعة والفقرة الثانية عشر رأيت أنهما قد صيغتا بنفس الصياغة. ألا ترون معالي الوزير أن الفقرة 12 هي تكرار لا فائدة منه؟ وإلا ما الهدف من ذلك؟

أما التساؤل الثاني فتنص المادة 53 على أنه في حالة ما إذا كان مخطط التطوير المقترح من قبل المتعاقد والمعتمد من الوكالة الوطنية لتمكين موارد المحروقات ينص على استعمال المياه الصالحة للشرب، أو المياه المخصصة للسقي لضمان استرجاع مدعم فإنه يتعين على المتعامل أن يسد

اليوم وأنتم تتكلمون والنية خالصة، لكن أنا أقولها لا يوجد هذا الأمر في الميدان والمواطن على مرأى، الشعب يقول إن ممثلي الحكومة يتكلمون لكن الحقيقة عكس ذلك تماما، إنني أقولها لك سيدي الوزير إن لم تهتموا بإلقاء نظرة من الفوق على القاعدة تصبح الحكومة بمثابة الشيك بدون رصيد وحينها تصبح مصداقيتكم محل شك من طرف الجميع، لماذا؟ إن النية خالصة لكن المتابعة منعدمة، الصحافة أو التلفزيون اليوم يستمعان لكلامكم ولكنه لم يطبق في الميدان لا يهتمك حينها لا الحكومة ولا مجلس الأمة لكن إن كان كلامك يطبق في الميدان هنا نكون أمام مصداقية الدولة وأنا متأكد بأن برنامج السيد رئيس الجمهورية سيطبق وشكرا سيدي الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد حسان بونفلة والكلمة الآن للأخ قداري بن حرز الله، تفضل.

**السيد قداري بن حرز الله:** بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيد معالي وزير الطاقة والمناجم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

الطاقم الإعلامي،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكر في بداية الأمر اللجنة على تقريرها كما أشكر السيد معالي الوزير على العرض القيم والشامل، واسمحوا لي سيدي الرئيس في البداية أن أبدي بعض الملاحظات التي أستهل بها مداخلتني والتي لا تسلط الضوء على القانون فحسب بل تتعداه إلى ملاحظات ذات طابع تنظيمي وأخرى ذات طابع توجيهي لاقتصاد الجزائر ومستقبله.

الملاحظة الأولى: كان من المفروض أن نقاشا في مثل هذا المستوى لهذا النص المصيري الذي تدور حوله دواليب الحياة العامة في البلاد من جراء الانعكاسات التي تطرد على إعادة تسيير المداخل

إخواني، أخواتي أعضاء مجلس الأمة، السلام عليكم.

سيدي الوزير، إن ملف قانون المحروقات قد مضت عليه 3 أو 4 سنوات منذ أن تقدم السيد الوزير باقتراحه آنذاك لدى مجلس الحكومة بغية إجراء إصلاحات فيما يخص قطاع المحروقات.

كان وقتها أناس كثيرون يقولون بأن السيادة الوطنية قد بيعت ومن ثمة سوف تباع الجزائر وآخرون يقولون ستباع سونطراك وكان آنذاك الوزير وحده لكننا نجد اليوم أن الأمور قد تغيرت بحيث أصبح الكثير يتحدث عن الاستثمار والإصلاحات وكذا فأقل شيء يقال اليوم هو بارك الله فيك سيدي الوزير لأنهم قد توصلوا إلى الفهم والاعتناع بأنك على حق؛ نقول لك بارك الله فيك. فلا نمر إلى تقنيات الملفات فنحن نعلم أنه لدينا خبراء واختصاصيون في هذا القطاع، لا نقصد هذا بل نحن الآن بصدد التكلم عن الحكومة فهي فعلا طبقت برنامج السيد رئيس الجمهورية وطبقت برنامج الإصلاحات ونتمنى لبعض الوزراء الآخرين في قطاعات مثل القطاع الفلاحي وقطاع الصحة لكي تكون لديهم مواقف شجاعة كهذه ولكي يساهموا هم كذلك في جلب الفائدة للبلاد.

أذكر فقط نقطة سيدي الوزير، نحن الآن بصدد مناقشة قانون المحروقات وأنا متأكد أنه سيحظى بالموافقة وسنصادق جميعنا عليه - أقل ما يمكننا فعله - لأن هذا الملف نحن غير مخيرين فيه فالشيء الموجود اليوم سيدي الوزير هي قضية الاستثمار التي نلمح بأنها غير مواكبة للتطور وأنه يوجد هناك قفل محكم يوجد في مكان ما لم نصل لمعرفته بعد!

الإستثمار هو الحل الوحيد لخلق مناصب عمل في المستقبل، وإن لم يوجد هناك الإستثمار فلا تكون هناك مناصب شغل فإن الخطاب السياسي شيء والميدان شيء آخر. فإن جاءنا اليوم مستثمر فينبغي أن نوفر له قطعة أرض لكي يخلق مناصب عمل للمواطنين الجزائريين، ولكننا لا نجد قطع أرض لكنه بإمكاننا استحداثها إذا تعلق الأمر بتوزيعها بيننا فهذا ممكن، إنه أمر موجود وواقعي سيدي الوزير!



حقوقهما بنسبة عالية جدا وصلت إلى أكثر من 50% مما أثر سلبا على الميزانية المبنية على توقعات المبالغ المعتادة وأغلق القوس لأتساءل عن تعويضات مرور النقل أو عن تعويضات المرور على الأملاك الخاصة والأملاك العامة التي أغفلت في هذا النص.

والملاحظة الأخيرة وهي بمثابة تساؤل، كلنا يدرك أن الجزائر تمر بمرحلة صعبة وهي محاولة بناء اقتصاد قوي على نمط الاقتصاد الحر ويتطلب ذلك تكيفا في آليات التشريع وتحيينا للقوانين وإعادة هيكلة البناء الاقتصادي حتى يتماشى مع الانفتاح الاقتصادي العالمي والذي تستعد الجزائر لدخوله وهي تريد بذلك مضاعفة إنتاجها في مجالي الغاز والبتروول والتي ظلت في السنين الماضية لا ترقى إلى المستوى المتوسطي المطلوب (حسب بعض الخبراء).

إلا أنه في خضم هذا كله لا بد من مراعاة الحفاظ على هذا المصدر الرباني الوحيد الذي حباننا الله به في الجزائر واستغلاله الاستغلال الأمثل لهدف واحد، أقول لهدف واحد وهو بناء اقتصاد قوي لمجابهة التحديات العالمية في مجالات الصناعة والزراعة والتكنولوجيا وغيرها؛ ولذلك كان من الأجدر بنا أن نوجه جل هذه المداخل التي نحصل عليها من هذه الثروة إلى إيجاد البديل لهذا المصدر الوحيد والثروة الزائلة واستغلالها تدريجيا بثروات أخرى دائمة في مجالات الطاقة الحديثة والتصنيع الزراعي وغيرها وهذا ما كنت أتمنى أن يحتويه هذا القانون في ديباجته على الأقل لأن استنفاد هذه الطاقة في غير هذا الهدف الذي هو خلق ثروات بديلة يعتبر من السذاجة والغفلة والأمر الآخر هو أنه لا يمكن أن نبيع هذه الثروة بدراهم لنشتري بها مصنوعاتهم ومزروعاتهم ومنسوجاتهم ولتعود إليهم دراهمهم ليقوموا بها ثرواتهم ونبقى نحن توابع لهم إلى الأبد.

وهنا أشير إلى اتفاق الشراكة الذي نحن أيضا بصدد مناقشته والذي من المفروض أن يكون هو الرهان الحقيقي للنهوض من سباتنا العميق ويكون أيضا هو الدافع القوي للخروج من أزماتنا وإلا ستجرنا سيول التسابق العالمي الصناعي والتكنولوجي

الضرورية للميزانية العامة أن تكون له حصة الأسد في الجانب الزمني ويكون لأعضاء مجلس الأمة دراية معمقة بهذا الجانب بالإضافة إلى ما يليق من التحضير العام للإطار الحامي للثروة والحامي للبيئة والحامي للاقتصاد الوطني وليكون التشريع في هذا الجانب قد أخذ حقه من جهة وتكون المشاركة عامة لكل الفئات قد حصلت من جهة أخرى.

الملاحظة الثانية: هو أن هذا القانون الذي بموجبه تفتح الجزائر ذراعيها لكل مستثمر في المجال الطاقوي (البتروول والغاز) ولا شك أن هذا الأمر سيتصدره المستثمرون الكبار، ومنها الشركات الكبرى عالميا والتي يملكها أصحاب النفوذ والإيديولوجيات المعينة وهي شركات ذات الجنسيات المتعددة وقد كانت هذه الشركات في كثير من الأوقات سببا في إدخال أنواع من الفساد إلى البلدان الكثيرة في العالم بل كانت سببا حتى في إدخال الاستعمار إلى بعض منها ولذلك نحن نحذر من هذا الأمر ونقترح إضافة بعض الشروط الوقائية في المراسيم التنظيمية لحماية شبابنا ولوقاية أراضينا من بعض الفتن وخاصة أن هذا القانون يفسح المجال (للاستغلال والتفقيب إلى مدد طويلة تمتد في بعض الحالات إلى أكثر من 30 سنة).

الملاحظة الثالثة: هو احتواء هذا القانون على جوانب تقنية مفصلة كثيرة في مجال المصطلحات والمعاملات إلى حد تحديد كيفية تقسيم سعر الصرف للدولار الأمريكي، ظهر ذلك في المادة 52 والمادة 53 في حين نجد إهمال جوانب نراها مهمة كموضوع عملية التعويضات الضرورية على الأضرار الناجمة عن الاستغلال وحرق الغاز والنفايات الضارة للحياة البيولوجية كالماء والأتربة والهواء ناهيك عن سكوت القانون عن التعويضات المكفولة بنص القوانين السابقة والمتمثلة في حقوق المرور يعني حقوق النقل وهنا أفتح قوسين لأتساءل أمام السيد معالي الوزير عن التخفيضات التي وقعت على بعض المبالغ لسنة 2004 والتي تضررت منها بعض البلديات وأذكر على سبيل المثال بلديتي حاسي الرمل وحاسي الدلاعة بولاية الأغواط والتي تم تخفيض

أحد ينكر مجهودات الدولة الجزائرية في السنين السبع السالفة فيما يخص هذا الأمر في مجال التنمية ولكن يبقى أملنا معلقا بإتمام المأمول وتحقيق التنمية الشاملة.

ولا شك في الأخير أن هذا القانون يأتي تماشيا مع متطلبات العصر وهو بمثابة حتمية اقتصادية لا بد منها وسيكون لها آثارها السلبية على النمط الاجتماعي للشعب الجزائري ولكن المطلوب أيضا هو إبقاء دعم الدولة لمؤسساتها واستهلاك شعبها لهذه المادة الضرورية والحيوية في حياته.

وفي الأخير أشكركم على حسن الإصغاء والمتابعة وأتمنى لكم السداد والتوفيق.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك الأخ قداري بن حرز الله والكلمة الآن للدكتور عابد حاج سليمان.

**السيد عابد حاج سليمان:** شكرا سيدي الرئيس. سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، سيدي وزير الطاقة والمناجم الفاضل، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن عزم الجزائر على استعادة وضعها كبلد أثير لدى شركات النفط الأجنبية بالخصوص والطاوقية بالعموم من خلال نهجها الجديد المتمثل في الانفتاح على الاستثمار يهدف بالتأكيد إلى مضاعفة كميات إنتاج المحروقات بمعية شركة سوناطراك والشركات المتعددة الجنسيات التي تنوي الاستثمار في هذا المجال.

لقد اعتمدت تجارتنا الخارجية في العقود الأخيرة على تأمين الاستيراد الضروري لإشباع حاجات المجتمع عن طريق صادرات البترول والغاز الطبيعي التي تلعب دورا مهيما يمثل في معظم الحالات أكثر من 94% أو 95% من إجمالي الصادرات.

ومن أجل ضمان استقرار سياسي واقتصادي واجتماعي وإنعاش تنموي ونحن نسير قُدما نحو الشراكة والانضمام في المنظمة العالمية للتجارة،

ونبقى كما بدأنا، محيط استهلاكي وفضاء للأسواق! وفي رجوعنا إلى نص القانون نجد أن التعامل المرجعي للعملة حدد بالدولار الأمريكي وبدا ذلك في المادة رقم 56 من هذا القانون مما يوحى إلى ربط التوجه وتضييقه وربما قد يكون هذا المنطلق غير سليم والأجدر أن نوسع الهامش إلى عملتين المتصدرتين لتعاملاتنا وهما الأورو الأوروبي والدولار الأمريكي وتبقى لوكالة ضبط الموارد وهي (النفط) تحديد العملة حسب ارتفاع القيمة المتداولة.

وفي الأخير لا أنهي مداخلتني دون أن أعتنم هذه الفرصة لأرفع إلى معالي وزير الطاقة انشغالين هامين حملتهما من عمق الجزائر وقد حملني إياهما الفئات الشعبية المحرومة عندنا في ولاية الأغواط عندما طفت بجميع بلدياتها في الآونة الأخيرة، الانشغال الأول هو تعجبهم وتفاجؤهم من ارتفاع سعر قارورات غاز البوتان التي وصلت إلى 200 دج بعدما كانت 160 دج للقارورة وقد تصل في بعض المناطق النائية إلى 300 دج، وقد وقع ذلك في عز الشتاء وكأن الحكومة لا تعرف مدى تأثير هذا الارتفاع على حياة المواطن والعامل البسيط والفئات المعوزة بصفة عامة، وكل هذا جاء عكس ما كان ينتظره المواطن من تخفيف لمعاناته وحل لمشاكله فالسؤال الذي يبقى مطروحا هو هل تدري سلطاتنا بهذه المعاناة؟ وهل هي تحسب لها حسابا عند إقدامها لأي أمر يمس بحياة المواطن مباشرة؟ وكان من المفروض إيجاد صيغة تخفف الأثر قبل هذه الزيادة.

والانشغال الثاني الذي لا يذهب بعيدا عن هذه المادة هو تباطؤ وتيرة إنجاز مشروع إمداد الغاز الطبيعي لبعض البلديات في ولاية الغاز ونحن نعبر باسمهم ولسان حالهم فهم لا يريدون العيش الرغيد ولا الرفاهية في الحياة بقدر ما يطالبون به ويلحون به من ضروريات الحياة، وأصبح الغاز الطبيعي اليوم أيها الإخوة من ضروريات الحياة وخاصة في المناطق الباردة من الوطن مثل مدن شمال ولاية الأغواط التي تصل بها درجة الحرارة في بعض الأحيان إلى 12 درجة تحت الصفر وبعض بلديات جنوبها أيضا ذات الطبيعة القاسية، وبهذا الصدد لا



زيادات الأسعار؟

(3) هل مضمون المادتين (09) و(10) من القانون سيؤثر سلبا على القدرة الشرائية لمشتقات المنتوجات البترولية والغاز الطبيعي والطاقة الكهربائية ولو من باب الاحتمال؟

(4) وملاحظة انتقاد القانون من باب العقوبات فالأمر يتعلق بالمؤسسات الوطنية الخاصة من غير سوناطراك.

وفي التوصيات يمكنني أن أقول إن احتياط الجزائر الحالي من الطاقة يمكنه أن يغطي الاكتفاء الذاتي من الطاقة وتوفير النقود الأجنبية ولو أننا نختار ونفضل الزيادة في الإنتاج، هذا لا يمنعنا من ضبط الأمور المتعلقة بإعطاء حق التنقيب والاستغلال للشركات الأجنبية العملاقة والتأني في هذا الإطار لنترقب نتائج فاعلية هذا القانون على المدى القريب والمتوسط.

وفي الأخير قال تعالى: (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) صدق الله العظيم، فالمحروقات نعمة من نعم الله التي رزقنا الله بها من أجل تيسير حياتنا، فميزنا الله بها عن باقي الأمم وعلينا فقط أن نحسن استعمالها، لكي لا تتحول علينا إلى وبال.

إن نية الحكومة حسنة وتطلعاتها صادقة نتمنى لها النجاح وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك الدكتور عابد حاج سليمان والآن نحيل الكلمة إلى الدكتور عمر سعيد مومن.

**السيد عمر سعيد مومن:** شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس المحترم، سيدي الوزير والطاقم المرافق له المحترمين، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، أصحاب الصحافة، السلام عليكم.

من أهم المواقف التي سجلت حضورها في تاريخ

أضحى جليا أن تفكر الحكومة في وضع إطار تشريعي في تسيير المحروقات واستغلالها، قابل للتعديل أو التغيير لجلب رؤوس أموال إضافية عن طريق إجراءات تضمنها النص المتعلق بالمحروقات.

كما يهدف إلى تطوير البنية التحتية للنفط والغاز الطبيعي وترقية نظام التوزيع؛ وكذا الزيادة الجوهرية في المعروض الوطني من الطاقة وتنويع الإنتاج وكل هذه العناصر مجتمعة تؤثر إيجابيا على مص البطالة وتراجع نسبتها ودعم القطاعات الحيوية الأخرى في إطار التنمية المستدامة ونحن نعلم جيدا وكلنا يعلم علم اليقين أن وطننا العزيز غير مستكشف ولا مستغل بالمفهوم الواسع لشساعة ترابه ومحدودية إمكانياته، لكن هذا لا يمنعني من الإشارة إلى بعض الملاحظات والتساؤلات والتوصيات التي أراها ضرورية من باب الشهادة والمسؤولية.

إن التأكيد في العالم على ضرورة الاقتصاد في استهلاك الطاقة والبحث عن أنظمة الطاقة البديلة وتطويرها بما في ذلك الطاقة الشمسية والهوائية لن تؤدي إلى الاستغناء عن البترول وحتى ولو تم غدا اكتشاف مصدر طاقة جديد فإن استبدال التكنولوجيا المبنية على حرق البترول سيستغرق أكثر من 20 سنة ويتطلب أموالا هائلة وإن الدول التي تفتقر لهذه المواد الحساسة يعني (البترول والغاز) لا ينبغي لها المساس بأمنها القومي واستقرار اقتصادها لو لم تضمن احتياجاتها لتشغيل الصناعات وتدفئة المنازل وتسيير آليات النقل وبالتالي فالطلب على المحروقات على ما يبدو سيتزايد والاستهلاك سيرتفع بمعدل أسرع من الإنتاج وهنا بالذات أطرح سؤالي إلى السيد معالي الوزير:

(1) ألا ترون أن الامتيازات المغربية التي تضمنها النص لفائدة المتعاملين الاقتصاديين أو المستثمرين خاصة الأجانب تمثل إجحافا تجاه خزينة الدولة ومصدرا للمخاوف؟

(2) ما هو انطباعكم في ظل سياسة العرض والطلب بأن البراميل الجزائرية الإضافية إذا ما انتهجت الدول المنتجة الأخرى للطاقة نفس السياسة الطاقوية الجزائرية ستؤدي لا محالة إلى حد كبير إلى كبح

الإشكالية الثالثة هي المنظمة العالمية للتجارة (OMC) فالمواد الطاقوية الثانوية (Les dérivés) تمس من طرف المنظمة العالمية للتجارة حيث الأسعار الداخلية أي التي لها علاقة مع المواطن تكون مرتفعة بالنسبة للأسعار الخارجية (أي المصدرة)، مما يمس أرباح المصانع الداخلية مثل (مصنع الإسمنت، مصنع الحديد... إلخ).

فالقانون الجديد قد لا يحل مشكل هذه المعضلة زد على إجراءات أخرى جاء بها قانون المحروقات حيث سيساهم في تحسين مردودية ونجاعة الاقتصاد الوطني ورفاهية المواطن، كذلك لا يرمي هذا القانون لفتح رأس مال شركة سوناطراك لا كلية ولا جزئيا باعتبار أن رأسمالها ملك للدولة.

كما أنها لا تمس نصوص هذا القانون بمناصب العمل التابعين لسوناطراك وفروعها ولا أيضا بحقوقهم ومكتسباتهم الاجتماعية طبقا للتشريعات السارية المفعول، كذلك لا يمس رأس مال سوناطراك سواء تعلق الأمر بالآبار البترولية ومحيطاتها.

كما جاء قانون المحروقات بتعزيز وتنمية موارد الأمة من المحروقات سواء ما تعلق منها بالموارد المالية الخارجية أو بالموارد الجبائية مما يزيد من تفعيل التطور الصناعي حول المحروقات خصوصا البتروكيميا.

فبفضل هذه التوضيحات والالتزامات المقدمة سنقوي مكانتنا الطاقوية على المستوى الجهوي بل أكثر من ذلك على المستوى القاري؛ فالجزائر التي تبقى وفيه لمصير تاريخها الحديث حاملة إصلاحات نوعية تمس كل القطاعات، فقطاع المحروقات له رسالة واضحة حول حقيقة التحولات في مجتمع دولي يخطو بخطوات عملاقة لا ترحم المتأخرين وشكرا سيدي الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك دكتور؛ الكلمة الآن للسيد سيدي إيكناوي.

**السيد سيدي إيكناوي:** شكرا سيدي الرئيس.  
بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

الجزائر السياسي الحديث ما يطلق عليه تأميم المحروقات في عهد الراحل هواري بومدين وما كانت تمثله وتحمله من معان في زمن صراع القطبيين والإيديولوجيين ويكفي للمهتم بالموضوع أن يرجع إلى الأرشيف بمختلف أنواعه، فالظروف والشروط آنذاك لعبت دورا في نجاح حق الدول الشمولية في ممارسة حقوقها الطبيعية والدفاع عن مصالحها.

ونحن اليوم نعانق الواقع اليومي في جزائر التحولات والإصلاحات نسمح لأنفسنا بالسؤال: هل يبقى التأميم لديه دلالة في الوقت الذي تجتاح فيه التغييرات واقعنا السياسية والاقتصادية والفكرية؟ ففي عالم التحولات والعولمة والنظام الدولي الجديد يحتم علينا إعطاء كل مرحلة حقها ونصيبها من الاعتراف الموضوعي والالتزام بخصوصياتها الوطنية والإقليمية والدولية فالتحولات كما أشرت لا تسمح لقطاعاتنا النفطية والغازية أن تبتعد عن التكتلات الطاقوية، فلنتفحص بدقة هذه التحولات:

أولا: مستقبل الغاز الجزائري نحو أوروبا.  
ثانيا: إعادة النظر في رفع الإنتاج بالنسبة للحصص في (OPEC).

ثالثا: المؤشرات التي ستنجر في القطاع الطاقوي بعد انضمامنا إلى المنظمة العالمية للتجارة (L'OMC).  
فبالنسبة للقطاع الغازي، فمصير مستقبل تصدير الغاز بدأ يصطدم أمام بروز حقول غازية جديدة مثل (مصر، قطر وإيران) وبدأت المنافسة لكسب أسواق خاصة السوق الأوروبية مثل (إيطاليا وإسبانيا). زد على السياسة الطاقوية الجديدة للاتحاد الأوربي مع تعليمة 1998 بالنسبة للغاز الطبيعي أين تشير هذه الأخير بفتح المجال للأسعار الغازية لسوق المنافسة في ظل سوق أوروبية موحدة (Marché unique).

والإشكالية الثانية تمس المجال النفطي، فإعادة النظر بالنسبة لرفع مستوى صادرات النفط للجزائر داخل (l'OPEC) أي تضاعف صادراتها يتطلب منا جلب الاستثمار وتكنولوجيا عالية ودقيقة وهذان لا يأتيان إلا بفتح مجال الخصوصية والشراكة مع شركات أجنبية زد على تنويع الاستثمار خارج الجزائر (مثل البيرو).

سيدي الرئيس،

معالي السيد وزير الطاقة والمناجم،  
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمين،  
أسرة الصحافة.

في الحقيقة، لدي انشغال حملني إياه مواطنو ولاية  
إليزي لأطرحه على السيد وزير الطاقة والمناجم  
وسؤالان، يتمثل السؤال الأول في: ما هو مصير  
- سيدي الوزير - الولايات والبلديات التي تعتمد  
مداخلها على الجباية البترولية في هذا القانون وكذلك  
المواطنين الذين يسكنون بجوار حقول البترولية  
وأنتم بلا شك تعرفونها؟

فبالنسبة للانشغال الأول هو انشغال حملني إياه  
مواطنو منطقة «أوهانت» ويخص مشكل الكهرباء  
بحيث بادرت وزارتك بموافقتها منذ حوالي 10  
سنوات لكن إلى يومنا هذا لم يستفد هؤلاء المواطنون  
من الإنارة وهم أكثر من 2000 عائلة في هذه المنطقة  
وعلى الطريق الوطني رقم 3 بجوار المنطقة الصناعية  
«أوهانت».

وكذلك تحدث الزميل قداري بن حرز الله عن قضية  
البيئة والضرر الذي ينتج عنها، سيدي الوزير، أنتم  
تعلمون أن منطقة «أوهانت» وبالضبط حقل تيمضراتين  
يوجد بها مستنقع يعبر الواد على مسافة 40 كلم، فإذا  
نمت شجرة بجانبه جرفها، وإذا كانت به مياه فإنها لا  
تصلح لا للاستعمال ولا للشرب، كما يحصد في كل  
صيف العشرات من الإبل، هذا مثال فقط على منطقة  
«تيمضراتين» لكن توجد حقول أخرى معزولة بمنطقة  
«يفتي» وكذلك مناطق أخرى موجودة ببلديات بشمال  
ولاية إيليزي: «عين أمناس، الدبداب وبرج أمدريس».  
وكذلك بالنسبة للمركز الكهربائي لبلدية عين أمناس  
ونحن نعلم كم تبلغ درجة الحرارة في تلك المناطق في  
فصل الصيف إذ تكاد تنقطع الكهرباء في تلك الفترة  
لمدة أسبوع وتصل حتى 10 أيام. نتساءل هنا عن  
الأثار التي يمكن أن تنتج عن كل هذا؟ إن سوناطراك قد  
وقعت على التزامات تجاه الجماعات المحلية وهي  
حاليا قد أقامت شراكة مع الأجانب، ما هو مصير هذه  
القضية؟ فالمواطن لا يعرف هناك لا (LOPEC) ولا  
شراكة لكنه يعرف فقط مصطلح «جيب لي» بحكم

مكوثه بمنطقة غنية بالغاز لكنه لا يستفيد منه!!  
وأحيانا في منطقة غنية بالبترول بحيث تتوقف  
محطات نפטال عن العمل لأكثر من 10 أيام! ويرجع  
السبب في ذلك إما لتعطل المضخة أو لعدم تواجد  
الغازوال! إذن يتساءل المواطنون عن مصفاة النفط  
لعين أمناس، لسنا ندرى الوضعية الحقيقية لها منذ  
سنة 1997 إلى وقتنا الحالي؛ وشكرا سيدي الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد  
سيدي إيكناوي على رفع انشغالات سكان الجنوب  
الكبير؛ وأحيل الكلمة الآن إلى الأستاذ محمد فلاح  
فليتفضل مشكورا.

**السيد محمد فلاح:** شكرا سيدي الرئيس.

معالي الوزير،

الوفد المرافق،

الإخوة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

من خلال قراءتي لقانون المحروقات تبادر إلى  
ذهني بعض التساؤلات التي أعرضها مختصرة كما  
يلي:

سيدي الوزير، كيف تفسرون استثناء البترول  
كبضاعة وعدم إدراجه في مفاوضات منظمة التجارة؟  
هل يعود هذا إلى قوة ضغط الدول الأوروبية التي لا  
تملك هذه المادة؟ أم لضعف مفاوضاتنا؟

السؤال الثاني، لاحظنا من خلال ما يصدر من  
قوانين عن هذه الوزارة اهتمام الدولة بالبترول  
وتخليها عن المعادن، هل يعود السبب في ذلك  
لسياسة استراتيجية أم لتسارع المفاوضات التي  
تعرفها منظمة التجارة العالمية؟

هناك سؤال آخر، بما أن البترول - كما تقررون في  
كثير من موافقكم - قوة نافذة زائلة فما هي  
استراتيجية الوزارة فيما يخص الطاقات البديلة؟

من خلال حوار لنا مع السفير الأمريكي، يقول فيه  
إن الجزائر لا تستفيد من بترولها فهي تباعه ببعض  
الدولارات ولكنها تستفيد من مشتقاته بأثمان باهظة،  
ما تعليقكم على هذا؟

العالم وعلى وجه الخصوص المرأة الجزائرية كانت دوماً في طليعة الأجيال التي تصنع مسيرة بلادها ورغم ذلك ورغم هذه المواقف المسجلة في صفحات التاريخ فإن الكثير مازال ينكر لها كفاءتها في المجال السياسي ولا يعترف لها في أحسن الأحوال سوى بما يسمونه الحس السادس؛ ولما كان الأمر هكذا فإن حسي السادس يقول لي إن هذا النص يحمل في طياته أشياء تنذر بالخطر لمستقبل بلادنا وأبنائنا وبناتنا.

سيدي الوزير، ممثل الحكومة الفاضل، دون الخوض في الجانب الاقتصادي والتقني الذي أتركه لمن هو أجدد وأكثر كفاءة مني، بودي الذهاب مباشرة للأهم وأعني بذلك فتح حقول الجزائر للشركات الأجنبية وإعطائها ملكية الإنتاج والحقول وذلك بالموازاة مع حرمان شركتنا الوطنية سوناطراك من الاستغلال السيد المباشر لثروتنا الباطنية وكل هذا مقابل ماذا؟ مقابل بعض الرسوم والجبائية وهذا ما يجعلني سيدي الرئيس أطرح الأسئلة التالية: لماذا نتخلى عن المورد الأساسي والحيوي للمواطنين والمواطنات؟ لماذا نضع المصدر الوحيد لتمويل تنميتنا بين أياد أجنبية في مجال الطاقة على المدى المتوسط والطويل؟ هل نحن مستعدون لرهن سيادتنا بعدما استرجعناها بقوافل الشهداء؟ ماذا سنقول للأجيال القادمة عندما ستنفذ احتياطاتنا المعروفة أي بعد 40 سنة على أكثر تقدير؟ وإذا كان الأمر مفروضاً علينا فكيف لنا أن نغيره مستقبلاً؟ لا عليه، إذا قمت بجرح اللغة العربية فأنا أتكلم بها وأبذل من الجهود لكي لا أتكلم غير اللغة الرسمية. (تصفيق)

إن أقول إنه إذا كان الأمر مفروضاً علينا فكيف لنا أن نغيره مستقبلاً إذا تبين أنه غير صالح لنا مع أننا لم نستطع أن نتحاشاه في البداية؟!

تملي علينا الحكمة - زميلاتي، زملائي المحترمين - الحذر مع انتهاج سياسة معقولة تسمح لنا من جهة بالاحتفاظ باحتياطاتنا لأطول مدة ممكنة مع العمل على تحسين تسيير مؤسساتنا والحصول على تكنولوجيات تخدم الانتاجية ومن جهة أخرى العمل

هناك سؤال أخير، كيف تفسرون معالي الوزير تقهقر نسبة استفادة الجزائر من البترول من نسبة 51% بعد التأميم كما تعلمون إلى 30% فهل هذه النسبة آيلة إلى الزيادة؟

ولدي سؤال آخر فضولي، ماهو البنك الغربي الذي تتم عن طريقه عملية تحصيل عائدات البترول الجزائري؟ وشكراً.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك الدكتور محمد فلاح.

قبل أن أحيل الكلمة إلى رؤساء المجموعات البرلمانية أريد أن نختم هذا الحوار بزهرة ظريف بيطاط، المجاهدة ونائب رئيس مجلس الأمة، تفضلي.

**السيدة زهرة ظريف بيطاط:** شكراً سيدي الرئيس.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير الطاقة والمناجم الفاضل، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر، الحضور الكريم، السلام عليكم.

إسمحوا لي أن أستهل تدخلي بملاحظة شكلية تتعلق بالحيثيات الواردة في نص قانون المحروقات المعروض علينا للنقاش.

نلاحظ أن هذا النص يستند إلى ثلاثة وعشرين قانوناً وسبعة عشر أمراً أي المجموع هو أربعون نصاً قانونياً، إن هذا العدد الكبير من القوانين يتطلب وقتاً كبيراً للرجوع إليها والنظر في تطابق أحكام نص قانون المحروقات مع أحكام هذه النصوص القانونية خاصة أن المواد المعنية لم تذكر في الحيثيات.

وعليه، فأنا أؤمن مسبقاً جهود اللجنة المختصة التي تمكنت في ظرف قياسي من الاطلاع على كل هذه القوانين والأوامر والتحقق من مطابقتها مع ما جاء به نص قانون المحروقات.

يقال سيدي الرئيس إن فن السياسة هو موهبة خص بها الرجال دون غيرهم لكن المسيرة التاريخية للشعوب تكذب هذه المقولة بحيث أن أية امرأة في



المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد رئيس الجلسة المحترم،

معالي وزير الطاقة والمناجم المحترم، ممثل الحكومة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

السيدات والسادة ممثلي الصحافة،

أيها الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بادئ ذي بدء، أجدني مدينا بخالص الشكر والتقدير للسيد معالي الوزير على عرضه المستفيض لهذا القانون وكذا للجنة المختصة على ما بذلت من جهد من أجل استكمال الانشغالات التي كان لا بد أن تطرح.

وبعد أقول وبالله التوفيق؛ لست في حاجة إلى الإشارة إلى ما أثاره قانون المحروقات من نقاش، إن على مستوى الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين، أو على مستوى مجلسي الحكومة والوزراء أو داخل قبة المجلس الشعبي الوطني وبين أروقتة، هذا فضلا عما أسأله من حبر على صفحات مختلف الجرائد، وهذا بحد ذاته ظاهرة صحية، تندرج ضمن ثقافة الحوار ومنطق المجادلة والتي هي أحسن بغية إنضاج الطرح وبلورة التصور تجاه هذا القطاع الحيوي الذي هو بحق بكرة الجزائر الحلوب، التي إن جف ضرعها، وهو أمر وارد إن أجلا أو عاجلا، وجدت الجزائر نفسها رهن فاتورة الخبز والحليب والدواء وغير ذلك من ضرورات الحياة، فمن أين المدد؟!

فالبترول والغاز من نعم الله على بلادنا، ونعمه سبحانه وتعالى لا تعد ولا تحصى، وشكر النعمة موجب زيادتها «ولئن شكرتم لأزيدنكم» ولعل من الشكر في هذا المجال حسن التدبير وترشيد التسيير، ومحاربة التبذير، حتى لا نغامر بالمصير، ونحن نعلم طول المسير.

السيد الرئيس.

إن كلامي هذا ليس من قبيل الإنشاء، وإنما هو إشارة منا في حركة مجتمع السلم إلى أن الثروة الحقة ليست النفط والغاز ومشتقاتهما، وإنما الثروة الدائمة

على وضع سياسة حكيمة لتطوير الطاقة البديلة وتطوير المنشآت الأساسية والسكك الحديدية والنقل البحري والفلاحة والعمران وإلى غير ذلك من القطاعات الحساسة.

وفي الأخير، من دون أن أكون خبيرة في السياسة أو في المحروقات أحس كمناضلة ومواطنة غيورة على سيادة البلاد بالخطر الداهم على مستقبل الجزائر إذا أقلت من بين أيدينا التحكم في مصدر معيشتنا ورحنا نجري وراء السراب غير عابئين بالدروس الأليمة التي مررنا بها والتجارب التي مرت بها دول أخرى ضيعت سيادتها وأموالها مقابل نشوة عابرة فضاع منها كل شيء.

وعلى ضوء كل ما سبق ونظرا للأخطار الكبيرة التي تحوم حولنا في ظل عولمة لسنا مسلحين لمواجهة عواقبها فإنني أرى بأن الأفضل لنا هو التمسك بما لدينا ولو كان قليلا بدلا من الجري وراء السراب والمجهول.

وهكذا أكون قد عبرت على انشغالاتي وتخوفاتي لكي يطمئن قلبي، شكرا على حسن الانتباه والسلام عليكم.

(تصفيق)

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيدة بيطاط، مناضلة ومجاهدة وستظلين مناضلة ومجاهدة إلى أن تلتحقي بعد عمر طويل إن شاء الله برفيق الدرب المجاهد الرمزرابح بيطاط.

شكرا على هذه المداخلة ولقد أضفت أكثر ديمقراطية وأكثر مصداقية على مناقشتنا لهذا القانون الهام.

إن أحيل الكلمة الآن إلى رؤساء المجموعات البرلمانية حتى يتسنى لهم بدورهم إعطاء وجهة نظرهم فيما يخص هذا الموضوع الحساس. الكلمة للسيد علي قدور دواجي، رئيس المجموعة البرلمانية لحزب حركة مجتمع السلم فليفضل مشكورا.

**السيد علي قدور دواجي:** شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على

مسطرة عالمية يحتكم إليها في قياس هذه الهوامش؟ والملاحظة ذاتها تنطبق على ما جاء في الفقرة 01 من المادة 10 وما هو دور وكالات ضبط المحروقات في هذا المجال بما أنها هي التي تبلغ سعر الغاز بعد تحديده؟

رابعاً: تحت أية وصاية تكون الوكالتان الوطنيتان المنشأتان بموجب هذا القانون؟ وإلى أي حد يكون استقلالهما المالي المخول لهما بموجب هذا القانون، خاصة في مجال التوظيف وسلم أجور المستخدمين الذي ترك للنظام الداخلي لكل مؤسسة؟ ناهيك عن دورهما في ماذا يتمثل في مجال المراقبة؟

خامساً: يجب التنويه بما نص عليه القانون من ملكية الدولة حيث «لا يعطي عقد البحث و/أو الاستغلال الحق في ملكية الأرض...» المادة 27.

ونص على أنه «تعد مكامن المحروقات والآبار أملاكاً عقارية لكنها غير قابلة للرهن» لكن بالمقابل لم يحدد القانون الجهة المالكة، نرجو التوضيح من معالي وزير الطاقة والمناجم مشكوراً.

سادساً: إلى ماذا يرمي الاستثناء الذي يمكن الوزير المكلف بالمحروقات أن يعمله في إطار مناقصة للمنافسة حدد القانون قواعدها وشروط الانتقاء فيها؟ ألا تخشون السيد الوزير أن يتحول الاستثناء إلى قاعدة؟

سابعاً: لا شك أن منع حرق الغاز بموجب هذا القانون، قائم على نتائج سلبية تترتب على عملية الحرق، ومع ذلك أعطى القانون إمكانية الترخيص الاستثنائي من قبل الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (النفط) بحرق الغاز خلال مدة لا تتعدى تسعين (90) يوماً وذلك بطلب من المتعامل؛ ووضع القانون أيضاً لهذه الرخصة الاستثنائية بحرق كميات محددة من الغاز رسماً خاصاً غير قابل للحسم يقدر بثمانية آلاف (8000 دج) لكل ألف متر مكعب عادي (م3ع). ولكن القانون لم يقيد هذا الاستثناء بشرط مراعاة سلامة البيئة اللهم إلا إذا كانت عملية حرق الغاز ليس لها آثار على البيئة أصلاً.

ثامناً: وضع قانون المحروقات موضوع المناقشة، تحت طائل السرية كل المعلومات التي تتضمنها

هي المورد البشري، إنه الإنسان، في أي موقع كان، رجلاً أو امرأة، فإذا عمقت الجرائر عنايتها بالفرد الصالح، الذي يدرك قدر المسؤولية اتجاه مجتمعه فإنها تكون قد أمنت مصير البلاد والعباد، وتعاون جهود المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية، من الشركة إلى المدرسة والمسجد فالجامعة ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة والمجتمع المدني والطبقة السياسية ذلك كله هو الكفيل بالرفعي الذي نطمح إليه.

لا شك سيدي الوزير أن القانون أملتة التطورات الاقتصادية الحاصلة في العالم والتي لا يمكن أن تبقى الجزائر بمنأى عنها، حيث إن اقتصاد السوق الذي يقوم على مبدأ تحرير المعاملة التجارية، وإخضاعها لقوانين المنافسة القائمة على الجودة، والعرض والطلب، ولما كانت المحروقات هي المورد الأساسي للاقتصاد الوطني، حق للجزائريين والجزائريات في مختلف القطاعات والمواقع أن يضربوا أخماسهم في أسداسهم حتى يكون القرار حكيماً، والرأي سديداً والحقوق الوطنية مصونة وضمن هذا المنظور، اسمحوا لي معالي الوزير أن أشير إلى بعض التساؤلات:

أولاً: ألا يمكن اعتبار استيراد المحروقات، والمنتجات البترولية وتسويقها عبر التراب الوطني نشاطاً حراً، خطراً أو على الأقل إزعاجاً للإنتاج الوطني، والذي تعتبر سوناطراك وفروعها مصدره الأساسي في ظل تنافس قد يكون غير متكافئ؟ (هذا ما نصت عليه المادة 8 – الفقرة 1).

ثانياً: تنص الفقرة 2 من المادة 9 على أنه يترتب على كل عبء تفرضه الدولة دعم مالي يحدد مبلغه وكيفيات منحه عن طريق التنظيم وتتحمل الدولة تبعات ذلك؟ هذا العبء يفرض على من؟ ولماذا تتحمل الدولة الدعم والتبعات؟

ثالثاً: نصت الفقرة 5 من المادة 9 دائماً، وهي تتحدث عن مكونات سعر المحروقات إلى زيادة هوامش معقولة في كل نشاط فإن كلمة «معقولة» غير محددة وغير دقيقة فإيا حبذا لو ترك تحديد هذه الهوامش لمقاييس دقيقة من خلال التنظيم أم أن هناك



بوسنان، رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني.

**السيد عبد الله بوسنان:** شكرا جزيلاً.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛

السيد المحترم رئيس الجلسة،

السيد معالي وزير الطاقة والمناجم ومساعدوه المحترمين،

السادة ممثلي وزارة العلاقات مع البرلمان المحترمين،

السيدات والسادة أسرة الإعلام المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون. أقول مسبقاً وللعلم فإن كلمة كتلتنا في جبهة التحرير الوطني تتضمن كل النقاط الواردة في جدول أعمال الجلسات التي عقدناها حتى الآن من دورتنا الربيعية.

سيدي الرئيس،

يسرني باسم المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني أن أسجل هذه المداخلة التي تتضمن موقف كتلتنا كما تعكس بصدق وجهات نظرنا حول النصوص القانونية المعروضة علينا وكذا القضايا الوطنية الراهنة.

أود في البداية أن أهنيء الأعضاء الجدد الذين نالوا ثقة زملائهم لتقلد مسؤولية الهياكل وأنت على رأسهم سيادة الرئيس ومن معك بمجلسنا الموقر متمنيا لهم كل التوفيق والنجاح في أداء مهامهم النبيلة، آملاً مزيداً من التماسك والانسجام في ظل رؤى برلمانية متطورة تتماشى وما يحدث من تطورات ومستجدات على جميع الأصعدة، كما لا يفوتني أن أنوه بمجهودات الإخوة الذين سبقوهم وأدوا مهامهم على أحسن وجه، وأعتقد مخلصاً بأنهم لن يبخلوا على زملائهم بتجربتهم وحنكهم في معالجة مختلف القضايا.

وإنصافاً للتاريخ بل وللذاكرة الجماعية لا يفوتني أيضاً أن أنوه بما بذله الإخوة في إطار التحالف الرئاسي من مجهودات جبارة ترسيخاً لثقافة التعددية السياسية والممارسة الديمقراطية الحقة.

العقود وملاحقها، غير أنه سكت عن مدى تمكين مصالح الدولة و/أو العدالة من هذه المعلومات خلال إجراء تحقيقات لسبب من الأسباب.

تاسعاً: ما هو مقياس المفاضلة، معالي الوزير، لدى الوزير المكلف بالمحروقات بين منح هذا الامتياز للشخص الذي طلبه؟ أو طرح مناقصة لمنح هذا الامتياز كما هو مشار إليه في (الفقرة 3 من المادة 69)؟ عاشرًا: في مجال تكرير المحروقات وتحويلها، لماذا لم يحدد القانون دور الوكالتين الوطنيتين المنشأتين بموجب هذا القانون صراحة؟!؛

حادي عشر: إن إخضاع حصة سوناپارك وحدها للنظام الجبائي المحدد في هذا القانون، وإبقاء حصة الشريك الأجنبي خاضعة للشروط الجبائية المحددة في عقد الشراكة، وهذا في حالة عقود الشراكة بالمساهمة يحتاج إلى توضيح هذا التفريق الجبائي.

ثاني عشر: كيف يفسر معالي وزير الطاقة والمناجم المفارقة بين ارتفاع سعر البترول وانخفاض الجباية البترولية العائدة إلى البلديات المعنية بحق مرور الأنابيب الناقلة للنفط.

السيد الرئيس،

إن هذا القانون جاء ليعزز تنمية الثروة الوطنية من خلال فسخ مجال المنافسة والاستفادة من التكنولوجيا المتطورة في مجال البحث، الاستغلال والتسويق والتخزين والتكرير والتحويل للمحروقات، وعلى القائمين على القطاع أن يضبطوا وتيرة التنمية الشاملة خاصة وأن سعر البترول ما زال مناسباً، حتى يلمس المواطن ذلك في قدرته الشرائية، وتنميته الاجتماعية. نسأل الله أن يبارك للجزائر هذه النعمة، ويوفق حكومتنا إلى الاستغلال الأحسن لما يوفره هذا القانون من آليات ضبط وتسيير مجال المحروقات، ومن ثم الاقتصاد الوطني وأن تضع في حساباتها استراتيجية صيانة مصير الأجيال القادمة.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً للأخ علي قدور دواجي وأحيل الكلمة الآن إلى الأستاذ عبد الله

أما الآن ونحن بصدد افتتاح الجلسة العلنية الثالثة من الدورة الربيعية التي أمامها للنقاش والمصادقة جملة من القوانين أهمها:

– الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية من جهة، والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى؛

قانون الأسرة؛

قانون الجنسية؛

قانون المحروقات؛

القانون الذي يحدد قائمة الأعياد الرسمية.

نعتقد سيدي الرئيس أن هذه القوانين وما سبقها وما سوف يتلوها كلها تندرج في إطار مسار الإصلاحات الكبرى التي تعرفها بلادنا مواكبة ومسيرة للتطورات الحاصلة في عالم اليوم، وعليه فإننا في مجموعة حزب جبهة التحرير الوطني نثمن عاليا مضامين هذه القوانين. أكرر فإننا في مجموعتنا البرلمانية لحزبنا العتيد نثمن عاليا مضامين هذه القوانين.

وعن القانون رقم 63-278 المؤرخ في 26 يوليو من سنة 1963 الذي يحدد قائمة الأعياد القانونية كما ورد حرفيا أو ما كنا نعرفه بالأعياد الوطنية الرسمية فإننا نلاحظ ورود كلمة الديانة الإسرائيلية، القانون لم يصادق عليه بعد إنما تمت مناقشته والجميع يعرف أن هذه التسمية مستحدثة وأن الديانات المعروفة أو التي درج على تسميتها الأعوام هي الديانة اليهودية والمسيحية والإسلامية وغيرها لأن كلمة إسرائيل هي إسم النبي يعقوب عليه السلام، ولعلنا قد نكون مخطئين فيما ذهبنا إليه.

أما بخصوص الشراكة مع المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها فيجب من وجهة نظرنا أن تكون شراكة بما تحمل هذه الكلمة من معنى ولا يمكن أن تكون تبعية مطلقة لهذه الدول الأوروبية إذ نخشى أن تقع تحت هيمنتها وسيطرتها مما يجعلنا مجرد شريك أو زبون مستهلك لمنتجات هذه الدول، وعليه نأمل أن تجسد رغبة كل من المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها والجزائر في توطيد الروابط وإقامة علاقات دائمة تركز على التعامل بالمثل وتحقيق

مما يعكس بحق تجسيد روح الانسجام ومبدأ التشاور في اتخاذ القرار السياسي المشترك لخدمة البلاد، وخير دليل على ما نقول هو اليوم البرلماني المشترك برئاسة زعماء التحالف.

هذا وأهنيء من جهة أخرى بلدنا رئيسا وحكومة وشعبا على ما أسفرت عنه القمة العربية من نتائج لا شك أنها تعبر عن آمال وطموح المجتمعات العربية التي ترنو إلى مستقبل واعد يضمن عزتها وكرامتها ويدفع بها نحو الأمام في كنف السلم والأمن والطمأنينة، وما أحوج هذه الشعوب إلى وثبة عربية قوية، أكرر وما أحوج هذه الشعوب إلى وثبة عربية قوية من شأنها تعزيز التضامن والتآزر والتكافل العربي لا سيما والعالم يعيش تكتلات جهوية وإقليمية في شتى المجالات خاصة على الصعيد الاقتصادي الذي يعتبر سلاح العصر.

ونعتقد في كتلة جبهة التحرير الوطني أن بلادنا قد مرت بهزة قوية كادت أن تعصف بوحدتها وتماسكها الاجتماعي إلا أنه وعلى الرغم مما حدث فالمجتمع قد استدرج أنفاسه وعاد من بعيد ليجد أمامه وفي كل الظروف العسيرة أبناءه المخلصين الذين يحاولون دوما تغليب الرأي السديد والعقل الراجح لإنقاذ المجتمع من الهلاك والحفاظ على صون الدولة بما تحمله هذه الكلمة من معنى.

إننا لا نغالي إذا سجلنا أن الفترة الأخيرة من حياة الجزائر بصورة عامة قد تحسنت بشكل لا يدع مجالاً للشك إن على الصعيد الأمني أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو على الصعيد الخارجي. وما انعقاد القمة العربية كما أسلفت مؤخرا على أرضها إلا دليل حي على ذلك، فضلا عن تنشيط مستمر ودؤوب للحركة الدبلوماسية التي عرفتها الجزائر منذ 1999، وهو ما يبعث على الاطمئنان بأن المستقبل سيكون واعدا بإذن الله.

سيدي الرئيس،

لقد كانت الدورة الخريفية المنصرمة حبلية بزخم هائل من النشاطات تمثلت في المناقشة والمصادقة على مشاريع قوانين عدة فضلا عن أنشطة أخرى كالندوات الفكرية والعلمية وغيرها.

بالانسجام ولا نلاحظ بشأنها تناقضات أو خلفيات مستترة.

نحن نتولى الظاهر وربنا يتولى السرائر «ولا تقف ما ليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً». وعليه، فإنه بمنظور مجموعة جبهة التحرير الوطني فإن القانون يعد آلية جديدة تدفع بالاقتصاد نحو الأمام وتساعد على تراكم الثروة الوطنية.

وعلى ضوء ما تقدم يمكننا التطرق بإيجاز إلى ماتصبو إليه الجزائر - إسمحو لي سيادة الرئيس إن أطلت - من سياسة الحكم الراشد وهو الموضوع المتداول والحدث المستجد على الساحة الوطنية - هذه وجهة نظرنا وقد نكون مخطئين - الذي لا نعتقد تحقيقه إلا في ظل بلوغ الأهداف التالية:

(1) تكريس دولة الحق والقانون؛  
(2) توسيع الدائرة الإدارية كأن تكون مقاطعات أو أقاليم لها أنظمتها وقوانينها واستقلاليتها من الناحية البشرية والمادية خاضعة في نفس الوقت إلى الدولة المركزية الضابط والمنظم مع مراعاة الحفاظ على وحدوية وتماسك المؤسسات الهامة في الدولة ذات البعد الاستراتيجي.

كما يقتضي الحكم الراشد أو إن شئتم الحكم الرشيد - شيء بديهي - مكافحة أنواع الفساد الذي استشرى في بلادنا بكل أشكاله من رشوة مقبلة خبيثة وانحرافات وتبديد الأموال العمومية مع ضرورة بسط سلطان القانون دون غيره وكذا الحرص على الثروة الوطنية التي تعد ملك الجميع وحمائيتها من المحتالين والمبتزين مثلما حدث في كثير من المجالات.

أنا لا أعرف أن الوقت قد حدد ولم أسمع إن كان السيد الرئيس قد حدد الوقت، شكرا على التنبيه ومن حقي أن أبدي هذه الملاحظة.

وقبل أن أختتم كلمتي هذه المتواضعة أود أن أتطرق بإيجاز إلى المصالحة الوطنية التي تعد المحور الرئيسي وحجر الزاوية في برنامج فخامة رئيس الجمهورية، فمن منظور مجموعتنا البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، نعتقد جازمين بأن الإقلاع

التضامن والشراكة والتنمية المشتركة وهو ما يعكس الاهتمام الذي يوليه الطرفان لاحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وخاصة احترام حقوق الإنسان والحريات السياسية والاقتصادية التي تشكل أسس الشراكة نفسها.

وفي هذا السياق نعتقد في مجموعة جبهة التحرير الوطني أنه لا مناص من إقامة التشاور السياسي وتعميقه حول مختلف القضايا الثنائية والدولية ذات الاهتمام المشترك. كما أنه ومن خلال هذه الشراكة يمكن إنشاء تعاون، يدعمه حوار منتظم في شتى المجالات، لذا نسجل بأن هذا الاتفاق يعد خطوة إيجابية على درب التعاون بين بلدنا والمجموعة الأوروبية المتوسطة والدول الأعضاء فيها.

وبشأن قانون المحروقات الذي نحن بصدد مناقشته الآن، بشأن هذا القانون الذي أسأل حوله كثيرا من الحبر حيث وصفه البعض بالكارثية زاعمين أنه يمس بالسيادة الوطنية ويرهن إحدى الثروات الأساسية للبلاد، إلا أننا بكل تواضع عند قراءتنا للمادة الثالثة من نفس القانون نجد تفنيدا قاطعا أقول تفنيدا قاطعا لما ذهبت إليه بعض الأطراف التي تلعب أوراقا سياسية وتريد أن تزايد على الغير كونها تدافع عن السيادة الوطنية، وفي الحقيقة فما هي إلا مضاربات سياسية لا تسمن ولا تغني من جوع، ونص المادة المذكورة أنفا من نفس القانون يؤكد ما يلي:

- تعد المواد وموارد المحروقات المكتشفة أو غير المكتشفة الموجودة على التراب الوطني وفي باطنه أو في المجال البحري الذي هو جزء من السيادة الوطنية ملكا للجماعة الوطنية التي تجسدها الدولة ويجب أن تستغل هذه الموارد باستعمال وسائل ناجعة وعقلانية من أجل ضمان الحفاظ الأمثل لها.

- وحول ما دار من جدل عقيم في اعتقادي بالنسبة للمادة «45» فإننا لا نرى ولا نجد أي خطر أو عمل من شأنه ضرب مصالح الدولة بل نقرأ صراحة تقييد المتعاقد بمقاييس ومعايير ينص عليها التنظيم في مجال الأمن الصناعي وحماية البيئة وتقنية العملية.

- وبقراءة متأنية وجادة نجد أن المواد الواردة ضمن هذا القانون من المادة الأولى إلى 115 تتسم

أو أكواما من الورق موزعة هنا وهناك؛ وفي هذا المضمار نسجل بكل قوة أنه لا يمكن لأي مجتمع أن يتطور إذا لم يحترم قوانينه وأنظمتها ودستوره الذي يعد بمثابة الضابط القوي والقاسم المشترك لكل أبناء الوطن.

وختاماً فإننا نبارك كل جهد وعمل من شأنه ضمان تحقيق نهضة اقتصادية واجتماعية وثقافية تعيد لبلدنا آمالها وطموحها للعيش في كنف السلم وتحقيق جزائر العزة والكرامة، وتعزز مكانها في المحافل الدولية.

وفقنا الله وسدد خطانا، شكراً، شكراً، شكراً على حسن الإصغاء والمعدرة ألف معذرة إذا أطلت والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد رئيس المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، فقط أريد أن أذكر بأن جدول أعمال جلستنا هو عرض ومناقشة نص قانون المحروقات، شكراً. الكلمة للأخ عمار مهدي، رئيس المجموعة البرلمانية للثلاث الرئاسي.

**السيد عمار مهدي:** شكراً. بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ سيدي رئيس الجلسة المحترم، السيد الوزير، ممثل الحكومة والوفد المرافق له، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، السادة الحضور، عائلة الإعلام، السلام عليكم.

في البداية لا أريد أن تفهمني الأخت السيدة زهرة ظريف ببطاط بغير المعنى الذي أقصد لأنني سأعقب على كلامها وربما سأكون قاسياً بالنسبة للأطراف المتواجدة خارج هذه القاعة أما عن الأخت زهرة معروفة بمواقفها ولكن قلت إنني سأكون قاسياً مع البعض الذين يناورون.

التنموي في جميع مناحي الحياة لن يتأتى بصورة كاملة ومتكاملة إلا إذا فهم الجميع من أبناء المجتمع الجزائري، على مختلف مشاربهم ومناهلهم السياسية أنه لا مناص من تجسيد المصالحة الوطنية بكل أبعادها الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتاريخية وهي مهمة يضطلع بها الجميع لا سيما الطبقة السياسية التي عليها مسؤولية أكبر وكذا المجتمع المدني الذي يلعب دوراً هاماً في هذا المجال. إن الجميع يدرك تماماً أن عنصر الأمن والاستقرار هما وحدهما الكفيلان بتحقيق النهضة التنموية الشاملة، لذا نرى أنه قد بات من الضروري وبصورة ملحة التفكير في وضع آليات وميكانيزمات من شأنها تكريس المصالحة الوطنية التي نكرر بشأنها ونقول إنها فعلاً تعتبر حجر الزاوية في انبعاث المجتمع وتطويره ورقية حتى يتسنى لنا أن نواكب عالم اليوم بما يمليه من أنماط سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية ولما لهذا العالم أيضاً من ابتكارات واختراعات في مجال التكنولوجيا والهيمنة الواضحة في مجالات مختلفة.

ومن هنا فإننا نوجه دعوة قوية وصريحة لكل الجهات المعنية للاضطلاع بمسؤولياتها ذات الأبعاد الإنسانية والتي تتمثل في تكريس دولة الحق والقانون التي لا سبيل إلى تحقيقها بدون تآزر وتلاحم وتآلف المجتمع نساء ورجالا ضمناً لتحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل لثروات البلاد.

وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى ماهي عليه اليوم الجبهة الاجتماعية من امتعاض وتشنج بحيث إن نسبة البطالة متفاقمة على الرغم من المجهودات المبذولة ناهيك عن الكثير من الآفات والانحرافات الاجتماعية، الأمر الذي يتطلب التكفل الحقيقي لمعالجة الواقع المعيش لا سيما إذا علمنا أن بلدنا في صحة جيدة من حيث احتياطات الصرف التي يقال إنها قد بلغت ما يقارب الـ 50 مليار دولار.

إسمحو لي إن أطلت، وفي الأخير نتمنى لأشغال مجلسنا الموقر كل التوفيق والنجاح وكيف لا وهو إحدى المؤسسات الدستورية التي تسهر على تكريس روح القوانين وتطبيقها حتى لا تبقى حبيسة الأدراج



سيدي الرئيس،

تذكرون في السنوات الماضية إذ سال الكثير من الحبر على الورق فيما يخص إصلاح قطاع المحروقات، وأنداك كانت بعض الأطراف تروج أو تحاول الترويج لكل المجتمع فيما يخص هذا الإصلاح ابتداء من كلمة خوصصة مؤسسة سوناطراك؛ واليوم الحمد لله القانون أماننا لا يتطرق إلى خوصصة سوناطراك.

كانوا يتحدثون كذلك عن السيادة الوطنية، أظن إذا كنا نربط مصير الشعب بالمحروقات فأقول هذا هو الخطر لأن السيادة الوطنية لا تكمن في الموارد الطبيعية لهذه البلاد؛ وكانوا يتحدثون كذلك عن رهن مستقبل الأجيال الصاعدة، كيف يكون مستقبل هذه الأجيال بدون «النفط»؟ أو بدون الموارد الطبيعية التي تملكها الجزائر؟ أظن أن السؤال الذي كان من المفروض أن يطرح بالنسبة لهذا القانون هو: ما هو تقدير الإيرادات التي ستستفيد منها الجزائر من طرف الشركات الأجنبية والتي ستستثمر في هذا الميدان؟ إذن أنا أظن أن أهم الثروات هي الثروات البشرية لأنه إذا كنا نرغب أن تكون غيرة على هذه الدولة فلا بد أن نستثمر أولا في الموارد البشرية والبحث العلمي، هذه هي الطريقة التي نستطيع بها أن نضمن لأجيال المستقبل العيش في اطمئنان وفي رفاهية.

تحتاج الجزائر اليوم أكثر من أي وقت مضى إلى كل الاستثمارات وفي كل الميادين، هكذا لكي نسمح لأبنائنا بالدراسة لأنه إذا كنا لم نستغل هذه الموارد اليوم والفوائد للجيل الموجود حاليا لأن الطفل الذي يبلغ من العمر ست سنوات ولا يستطيع الالتحاق بالمدرسة لكي يدرس، كيف يكون إذن بإمكاننا أن نكون الأجيال الصاعدة؟! أقول حسب المثل الشعبي الذي يقول «أحييني اليوم واقتلني غدوة!» نعم، لقد تطرق السيد عبد الله بوسنان إلى مسألة الجبهة الاجتماعية، أظن سيدي الوزير مع تواجد كل هذه الفوائد لابد أن تكون لدينا نظرة جديدة بالنسبة للجبهة الاجتماعية لكي نحسن على الأقل لقمة العيش بالنسبة لكل المواطنين.

أظن هكذا يمكن أن يرجع هذا القانون بفائدة على كل الأمة الجزائرية، إذن، إذا قلت ما هو تقدير

الإيرادات لكي نعرف ماهي الزيادة التي تكون فيما يخص الاحتياط المصرفي ويدخل الفائدة للجزائر.

أما بالنسبة للبعض الذين قلت إننا على علم بمناوراتهم فهذا بقاء المذاهب بالسياسة السياسية (C'est des résidus d'une doctrine de politique politicienne) لأن السيد عبد الله بوسنان قد أشار إلى ذلك - وقد سجلتها - فقد راسلنا السيد أحمد غزالي - أذكر إسمه مادام قد راسلنا وقد وقع عليها - وهو يتحدث عن المادة 45 التي لا نجد لها أية علاقة لا بالسيادة الوطنية ولا بشيء آخر.

أنا وبكل احترام لكل الأحزاب السياسية التي تحتوي على «برامج تروتسكية» لأن الأحزاب المحترمة من حقها معارضة كل مشروع مقدم من طرف الحكومة، أما بالنسبة لهؤلاء الذين ليس لديهم أي ارتباط سياسي، كفانا، كفانا كفانا.

أنا أذكر الإخوة والأخوات، عندما شرع فخامة رئيس الجمهورية في إصلاح المنظومة التربوية قامت القيامة، كما لو أننا نعيش في عالم آخر ولسنا بالعالم الذي تحدث به التغييرات الجذرية! كل شيء تغير حتى عندما نتكلم عن السيادة الوطنية كانت فيها الدول قوية لكن ماهي السيادة التي بقيت لهذه الدول؟ السيادة الوطنية من واجبنا نحن الحفاظ عليها لكن إذا اعتمدنا في كل مداخل الجزائر على المحروقات هنا سنفقد السيادة الوطنية وشكرا لكم.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد عمار مهدي على هذا التدخل الصريح والآن أحيل الكلمة إلى السيد امحمد فازوز، رئيس المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي.

**السيد امحمد فازوز:** بعد بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي رئيس الجلسة المحترم،

معالي الوزير، ممثل الحكومة، والوفد المرافق له،

السيدات والسادة ممثلي عائلة الإعلام.

أصالة عن نفسي، ونيابة عن زملائي وإخواني أعضاء المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي في مجلس الأمة، أحييكم جميعا أيتها الزميلات

إلى وضع هو ما تعرفون جميعاً، وما يفرض علينا اليوم من اجتهاد قوي لرسم معالم هذا الطريق الذي يجب أن يكون الأقصر لتحقيق الطموحات، طموحات كل أبناء شعبنا في حياة مستقرة وكريمة في كنف الحرية والتقدم والازدهار في جميع الميادين السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والأمنية، وهو ما لا يتأتى دون إنجاح الإصلاحات المختلفة، وخاصة في شقها الاقتصادي، حجر الزاوية في أي تغيير نحو الأفضل وما دام هذا الاقتصاد مفروضاً عليه من العولمة القاسية فالأولى أن نبادر إلى البحث عن كل الوسائل التي تمكنه من التكيف مع الظروف والتغيرات الجديدة.

إن اقتصادنا المرتبط بالاقتصاد العالمي الذي يسرع الخطى نحو الاتفاقية العالمية للتجارة التي تفرض حرية التبادل وإلغاء كل الحدود والحواجز، والذي تهيمن عليه قوى الشركات الاحتكارية الكبرى للنظام الرأسمالي بكل القوة والجبروت التي تتمتع بها مالياً وإنتاجياً وتكنولوجياً وإعلامياً تجعلنا في موقع إما أن نكون أو لا نكون وبلادنا التي أنجزت حريتها واستعادت استقلالها بانتصار ميداني ضد إحدى أقوى الإمبراطوريات الاستعمارية في القرن الماضي يجب عليها أن تكون، وتكون في الموقع الذي كان يحلم به الشهداء الأبرار، شهداء ثورة نوفمبر 1954 الخالدة.

وعلى هذا الأساس فإن اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في رأينا يدخل في سياق الرهان الذي يجب أن تحققه الإصلاحات الاقتصادية، بل يمكن أن يكون المدخل والامتحان الأول لنا ولاقتصادنا لمعرفة مدى قدرتنا على جعله ذا قابلية واستعداد للتكيف مع الظروف والأوضاع الجديدة التي تفرضها هذه العولمة، قبل الدخول في المرحلة الثانية المتمثلة في تطبيق الالتزام باتفاقية العالمية للتجارة المرحلة الأصعب والأكثر قساوة من حيث التضحيات والتداعيات.

سيدي الرئيس،

فليكن الحافز إذن نفس حافز السلف الذي أنجز الاستقلال السياسي وافتكك البلاد من الاستعمار،

والزملاء، وأتمنى لأشغال دورتنا الربيعية هذه كل النجاح والتوفيق.

إن هذه الدورة، أيتها الزميلات والزملاء تكتسي أهمية خاصة لكونها بداية لانطلاقة جديدة للتشريع لقضايا تمس في الصميم أهم الإصلاحات التي يتضمنها برنامج فخامة رئيس الجمهورية، الذي ساندته تشكيلتنا السياسية إلى جانب التشكيلتين المكونتين للتحالف الرئاسي، هذه القضايا كما تعلمون تتمثل فيما تتضمنه الأمريتان الرئاسيتان المتعلقتان بقانوني الأسرة والجنسية، والنصان - كما تعلمون جميعاً - يتعلقان بأهم الخصوصيات المميزة لشعبنا وأمتنا، وأنتم تعرفون أيضاً مدى الجدل والنقاش اللذين نالاه في صحفنا ووسائل إعلامنا إضافة إلى هذين النصين اللذين وفقنا الله ومنحناهما يتطلبان من تعديلات تتفق ومحتوى الدستور ومقتضيات التطور الذي تتطلبه المرحلة.

ها نحن أمام مشروعين يتعلق الأول بنص اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والثاني يتعلق بالمحروقات، والنصان أيتها الأخوات، أيها الإخوة أيضاً يدخلان في صميم الإصلاحات، وإذا كان الأولان يتعلقان بالجانب الاجتماعي، فالأخيران يتعلقان بالجانب الاقتصادي، والعلاقة بين الإثنين كما تعلمون جدلية لا يمكن أبداً أن تستغني الواحدة عن الأخرى، وكما لا يمكن أن تتطور بمعزل عن الأخرى فنحن إذن أمام عمل كبير وكبير جداً يستهدف تحويلاً وتطويراً للمجتمع تتطلبه الظروف الداخلية والخارجية، وتقتضيه احتياجاته المتزايدة باطراد بفعل التزايد الديمغرافي والتحديات والرهانات التي تواجهه في عالم ما انفك يتغير ويضيق كل الحدود والمسافات بين الشعوب والدول والقارات.

سيدي الرئيس،

إن فترة هامة من تاريخنا مرت وشعبنا يرأوح مكانه، يدور حول نفسه باحثاً عن الطريق وبمن يسترشد للمضي إلى مستقبله الذي يطمح أن يكون في مستوى تضحياته خلال كفاحه المرير لأكثر من قرن وربع قرن، وما تلى ذلك من تجارب مهما كانت في البداية إيجابية ولكنها وظروف وعوامل عدة انتهت



في ظاهرها، إننا مقتنعون أن وضع هذا القانون لم يكن وليد أمزجة أو أهواء لكنه ضرورة حيوية لتحقيق تنمية مستدامة وتكفل واسع بقضايا المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والتكيف مع التحولات التي يشهدها العالم والاتفاقات التي تربط الجزائر بهيئات ومنظمات إقليمية ودولية.

إننا نعتبر هذا المشروع مكسبا يضاف إلى الإصلاحات وقانوننا آخر يعزز منظومتنا القانونية الوطنية الهامة التي بالتأكيد تشجع على رفع مستويات الاستثمار في بلادنا وتوسيع شبكة البحث والتنقيب في المجال الاستراتيجي المنجمي والطاقي الهام.

سيدي الرئيس المحترم،

نجدد القول إن محاولة البعض الوقوف دون إقحام هذا القطاع في مجال الإصلاحات ما هو إلا ضرب من المزايدة ومحاولة للظهور في صورة المدافع عن الشعب في حين أن أفضل خدمة تقدم للشعب هي تفعيل مواردنا وطاقتنا لتحسين أوضاعه، وليس باعتماد الخطابات الديماغوجية التي تحاول أن تقف سدا في وجه الإصلاحات، وإذا نظرنا إلى المشروع من زاوية مرتبطة بالقطاع نفسه فإننا نقول إن هذا المشروع جاء ليعزز مهام الدولة ومهام سوناطراك كشركة وطنية تجارية تساهم في خلق الثروة والزيادة في مداخل الدولة بفتح المجال المنجمي الذي لا يزال غير مكتشف بما فيه الكفاية، حيث إن هناك قدرات طاوقية ومنجمية ببلادنا وتقدر بأكثر من 57% غير مكتشفة.

وأما فيما يتعلق بسوناطراك، فإن هذا المشروع قطعا لا يتطرق إلى خوصصة هذه المؤسسة بل سيعززها ويدعمها ويحررها من المهام الثقيلة التي كانت تمارسها باسم الدولة، وستبقى الدولة المساهم الوحيد والأوحد.

وعن هذا المشروع الهام يبقى لسوناطراك ما لديها من حقول ومساحات استكشاف وما لديها من أنابيب نقل للمحروقات وكل الهياكل والمنشآت الموجودة، بل سيمنحها مزايا أخرى بحيث يعطي لها حق الخيار بالمشاركة في حقول جديدة يكتشفها المتعامل الآخر

ولتكن الوسيلة هي الإصلاحات الاقتصادية التي نراها تمس هذه المرة أهم القطاعات التي تعتبر القلب النابض لاقتصادنا الوطني ألا وهو قطاع المحروقات الذي ناقشناه ونصادق معا على مشروع القانون المتعلق به في هذه الدورة التي نعتبرها تاريخية بالنسبة لتطبيق الإصلاحات.

سيدي الرئيس،

لا يمكننا أن نختلف في كون مشروع قانون المحروقات يبقى من أهم القوانين المرتبطة بالتحولات الاقتصادية العميقة التي تشهدها بلادنا والإصلاحات التي يفرضها منطلق البحث عن النجاعة والفاعلية في المنظومة الاقتصادية الوطنية، وإن ما أساله هذا المشروع من حبر وأثارة من نقاش وما طرح في شأنه من أسئلة ليؤكد أنه يستحق أكثر من ذلك لأنه يرتبط بصورة وثيقة بالحياة اليومية للمواطن ما دام اقتصادنا مبنيا على هذه المادة الحيوية التي كانت وراء بناء دولة قوية ومؤسسات وفتحت مئات الآلاف من مناصب الشغل وأصبحت تشكل عصب الحياة في الجزائر والمصدر الأساسي لخزينة الدولة وبالتالي فإن تناول موضوع المحروقات بكثير من الأسئلة هو أمر طبيعي جدا، ولكن من الطبيعي أيضا أن نبحت عن مزيد من الفائدة من خلال وضع تشريع جديد يمكن هذا القطاع من تجاوز حالة الرتابة إلى حالة الحيوية، إذ لا يعقل أن تستغل الجزائر هذه المادة استغلالا محدودا، في حين أن قدراتها من خلال إخضاع القطاع إلى الإصلاحات بدءا بالتشريع وتوسيع قاعدة الاستثمار والشراكة مما يحقق مكاسب كبرى نحن في حاجة ماسة إليها ونحن في خضم ورشة كبيرة يقودها فخامة رئيس الجمهورية تستدعي كثيرا من المال وتفعيلا للمؤسسات الاقتصادية وتماشيا مع اقتصاد السوق وإننا لا ولم ولن نتراجع عن أي مخطط للإصلاحات يستهدف منح الجزائر فرصا أفضل في تنمية مواردها وترقية أدائها الاقتصادي لأنه بغير ذلك لن يتحقق أي مردود لتحسين حياة المواطن ورفع مستوى المعيشة.

سيدي الرئيس المحترم،

إن التخوفات التي يبديها البعض قد تبدو مشروعة

3 - القانون يضعف سوناتراك وينقص من مهامها؛

4 - دور الوكالات أي وكالة «أنفط» ووكالة «ضبط المحروقات»؛

5 - موضوع الامتياز على النقل بواسطة الأنايب؛

6 - تطوير المؤسسات المتوسطة والصغيرة؛

7 - التخوف من ارتفاع الأسعار في السوق الوطنية والتخلي عن البرامج الاجتماعية وخلق مناصب شغل وأسئلة أخرى.

بالنسبة للسؤال المتعلق بالمحافظة على احتياطياتنا؛ إن هذا الحذر يجب أن يفرض علينا نمط استهلاك طاقتي يتكيف مع إيجاد - تدريجيا - طاقات بديلة وتطوير اقتصاد بديل للمحروقات متين ومستدام، لو كان لدينا اقتصاد متين ومستدام ما كنا نتكلم عن قانون المحروقات فعليا أن لا ننسى دروس الماضي والمراحل الصعبة التي مرت بها بلادنا وأن لا نبذل الأوراق الراحبة الحالية باختيارات سيئة فيجب الاستثمار في مشاريع خلاقة للثروة تكون على الأقل أكثر مردودية من الاستثمار في قطاع المحروقات.

إن عملية الاستكشاف في بلادنا تبقى رغم الجهود المبذولة ضئيلة بالنسبة للمعدل العالمي وإن بلادنا تنام على احتياطات منجمية معتبرة!

لقد حققنا في سنة 2004 رقما قياسيا بـ 60 بئرا وقد اكتشفنا 30 حقلا جديدا وحتى إن حفرنا 100 بئر في العام يلزمنا 150 سنة حتى نصل إلى المعدل العالمي، لذا فمن الواضح أننا لم نكتشف كل حقولنا وبالتالي لا يمكننا الحديث عن الحفاظ على الثروات التي ما وجدناها حتى الآن.

فالكويت مثلا تستطيع تحديد مواردها من المحروقات لأنها قد اكتشفت كل الحقول عكس الجزائر، إذن علينا أن نكتشف هذه الاحتياطات حتى تكون مواردنا المالية بين أيدينا ونستطيع القيام بتخطيط أفضل والمرور بسلام نحو اقتصاد السوق أحسن من أن نجد أنفسنا باحتياطات غير مكتشفة في باطن الأرض دون أن نستطيع تمييزها في المستقبل من أجل رفاهية شعبنا.

بالنسبة للتخوف من أن هذا القانون يسمح

بالمساهمة في حدود 30% ومزايا أخرى نتمنئها في التجمع الوطني الديمقراطي أملين الصرامة في التنفيذ والسرعة في جني الثمار من أجل الجزائر والجزائر فقط دون سواها، مع الشكر والثناء للجنة المختصة.

ولا يسعني سيدي الرئيس، زميلاتي، زملائي باسم المجموعة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن ارتياحنا للنتائج التي حققتها القمة العربية السابعة عشرة والدفع الذي أعطته لديناميكية المصالحة العربية ومسار الاندماج السياسي والاقتصادي لمنطقتنا وتعزيز تلاحمنا في مواجهة تحديات السلم والتنمية والتقدم ذات الأهمية الحيوية بالنسبة لصيرورة الأمة العربية مما يمهّد السبيل لإرساء العمل العربي على أسس جديدة تستجيب لتطلعات شعوبنا وآمالها.

وفي الختام وعلى إثر إعادة تجديد أجهزة وهياكل مجلس الأمة أبارك لزملائنا متمنيا لهم النجاح في مهامهم النبيلة.

شكرا سيدي الرئيس والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** وهو كذلك سيدي الرئيس فلتكن الإصلاحات ولنكن مجتهدين لإنجاحها.

إذن، أخواتي، إخواني في نهاية هذه المناقشة أحيل الكلمة إلى السيد ممثل الحكومة للرد على استفسارات الأعضاء، فليتفضل مشكورا.

**السيد الوزير:** السيد رئيس مجلس الأمة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، أود في البداية أن أشكر السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على الأسئلة التي طرحوها، كما أشكر السادة الذين تفضلوا بالتعليق وإبراز مزايا مشروع القانون وقد تمحورت الأسئلة التي طرحت حول المواضيع التالية:

1 - المحافظة على احتياطياتنا؛

2 - القانون يسمح للشركات الأجنبية بالسيطرة على حقولنا ويمس باستقلالية قرارنا بخصوص الإنتاج؛

بالاستثمار في هذا المجال ليخفف هذا العبء على سوناطراك وتمكينها من استثمار الأموال المخصصة لمد الأنابيب في نشاطات أخرى ذات مردودية أحسن كالإستكشاف والإنتاج.

فلا يجبر القانون سوناطراك بأن تستثمر في الأنابيب الجديدة وبالتالي يمكنها تخصيص رأس المال الموفر للقيام أكثر بالاستكشاف وستحصل على أجر في المستقبل على اكتشافاتها الخاصة، شأنها شأن الشركات الأجنبية، وهذا غير موجود اليوم ومعروف أن المردودية في الاستكشافات 25% بينما لا تكون سوى 10% في الأنابيب، ولهذا فإن الدولة تلزم سوناطراك بعمليات ذات مردودية قليلة.

يضمن مشروع القانون حق الاستعمال الحر للغير لهياكل النقل بالأنابيب الموجودة والمستقبلية مقابل تسديد تعريفة وبدون تمييز للتعويض بصورة منصفة مالكي الهياكل، مع العلم أن الامتياز لا يمنح على الإطلاق لمجالات البحث والاستغلال التي تكون على شكل عقود يمكن اعتبارها كعقود تقسيم الإنتاج المتطورة والمطابقة لسياسات القطاع وهذه العقود سوف يوافق عليها مجلس الوزراء كما هو الحال الآن. بالنسبة لمسألة نزع الملكية فإن هذا الإجراء يمس فقط مد الأنابيب ولم يأت مشروع هذا القانون بجديد بهذا الخصوص بل يشير إلى القوانين التي صدرت فيما يخص هذا الموضوع أي فيما يتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة وسيتم تعويض المالكين حسب القانون.

فيما يخص السؤال المرتبط بترقية الاستثمار وتطوير المؤسسات المتوسطة والصغيرة (PME - PMI) فإن سياستنا لأسعار الغاز في السوق الوطنية من خلال مبدأ تحديد أسعار تسمح للمستثمر بتغطية تكاليفه ومنحه هامشا معقولا تعكس أسعار منخفضة بالنسبة للسوق الدولية.

إن سعر الغاز الطبيعي بالجزائر بالمقارنة مع مصادر الطاقة الأخرى أي الفحم والطاقة الشمسية والنووية شديد الإغراء إلى درجة جعلت المتعاملين يستعملون الغاز الطبيعي في الإنتاج الصناعي الذي يظل منافسا لجميع المصادر الأخرى بما في ذلك

للشركات الأجنبية بالسيطرة على حقولنا وأنه يمس باستقلالية قرارنا بخصوص الإنتاج؛ إن مشروع القانون لا يرخص شيئا جديدا لما هو ممنوح بموجب القانون الحالي الذي يجعل الشركة الأجنبية مالكة للإنتاج الذي يعود إليها وهذا كأجر على مخاطر البحث الذي قامت به.

ولهذا فإن قانون 86-91 أخذ القرار بدخول الشركات الأجنبية إلى البلد، القانون الحالي هو الذي أخذ القرار وليس الجديد، فلا يمكن بأي حال من الأحوال للشركة الأجنبية أن تحصل على 100% في الحقل لأن هناك مساهمة سوناطراك في حدود 20 إلى 30% وتسديد كل الجباية أي تسديد الإتاوة وكل الحقوق من رسوم وضرائب للدولة وحتى إذا قررت سوناطراك أن لا تساهم بـ 20 إلى 30% فإن الجزء الأكبر من الدخل الذي تسمح لها به الدولة بالاحتفاظ به يرجع للدولة التي تتصرف فيه كما تشاء.

وتحتفظ الدولة بسيادتها على خفض الإنتاج الناجم عن تعهداتها في «أوبك» ويتم ذلك من خلال وكالة «النفط» التي من مهامها المصادقة على مخططات تطوير الإنتاج والتأكد من أن استغلال موارد المحروقات يتم ضمن احترام المحافظة المثلى عليها، فلا يسمح للشركة سوى إنتاج نمط الإنتاج المصادق عليه والمراقب من قبل وكالة «النفط» التي تأخذ في الحساب كل تشريعاتنا حول المحافظة على الحقول.

علينا أن لا ننسى بأنه بدون الشركات الأجنبية لم يكن ممكنا اكتشاف حقول بركين وأورحود التي سمحت للجزائر بأن تصل سنة 1997 إلى مستوى احتياطات 1971 وأن تطلب الرفع من حصتنا في منظمة «أوبك» وهذا ما سهل طلب الجزائر في زيادة حصة «أوبك» لأنها اكتشافات جديدة كبركين وأورحود.

بالنسبة لموضوع الامتياز عن النقل بواسطة الأنابيب، أريد أن أؤكد هنا بأن شبكة النقل التي تقدر حاليا بـ 15 ألف كيلومتر تبقى ملكا لسوناطراك بموجب مشروع هذا القانون حيث يمنح لها امتياز على كل هياكل النقل، غير أن مشروع القانون يسمح للمتعاملين الخواص سواء كانوا وطنيين أو أجنبية

بخلق مؤسسات جديدة للدولة قوية وفعالة تمكن الدولة من لعب دورها كمالك للأمالك المنجمية ومشجع للاستثمارات والساھر على تطبيق القوانين التنظيمية، كما يسمح مشروع القانون لسوناتراك بأن تتفرغ لمهامها الأساسية المتمثلة في النشاطات الاقتصادية والتجارية بصفتها متعاملا يخلق الثروة للبلاد وشريكا له مكانته بالنسبة للمتعاملين الآخرين وتجنبيها بذلك تضارب المصالح الموجودة لديها حاليا لكونها تقوم في نفس الوقت بمهام القوة العمومية والشركة التجارية.

بالإضافة إلى ذلك ستبقى لسوناتراك نفس الامتيازات الممنوحة لها اليوم بصفتها أهم مالك لمناطق الاستكشاف والمتعامل الذي لا يمكن الاستغناء عنه لكل عمليات إنتاج المحروقات من طرف المستثمرين، ولأول مرة ستحصل سوناتراك على ما يحصل عليه المتعاملون الخواص أي عقود استكشاف واستغلال في كل حقل لتمكنها لأول مرة من اللجوء إلى المؤسسات المالية للحصول على تمويل لمشاريعها أي (Project financing) وهذا الامتياز الجديد سيمكن سوناتراك من تخطيط أفضل لاستثماراتها على المدى المتوسط والطويل وبالتالي تمكينها من استغلال فرص استثمار جديدة واستعمال آليات جديدة تجعلها في نفس مستوى الشركات العالمية الأخرى.

كما تسمح هذه المزايا لسوناتراك بعدم اللجوء إلى ضمانات الدولة ولكن البحث عن طرق أخرى لتمويل الشراكة وتمويل المشاريع حتى لا ترفع من خدمة ديون الدولة مالکها الوحيد وعلى الدولة أن تلعب دورها بصفتها المساهم الوحيد في سوناتراك، تصادق على استراتيجيتها وتراقب برنامج نشاطها وفعاليتها فلا يمكن بأي حال من الأحوال أن يضعف هذا القانون سوناتراك فهي كما قلت تراقب لوحدها 65% مباشرة من إنتاج البترول و100% من إنتاج الغاز وتراقب مباشرة 43% من الأمالك المنجمية أي أكثر من 600 ألف كيلومتر مربع، ولها كذلك حصتها في عقود تقسيم الإنتاج الموجودة الآن وهي تكتشف حقولا جديدة أكثر مما تكتشفه الشركات الأجنبية في إطار

الفحم والطاقة النووية، وعليه فإن هذه السياسة ستؤدي بدون شك إلى دعم الصناعات الجزائرية من خلال تحويل الغاز واستعماله كمادة أولية في صناعة البتروكيماويات، زيادة على هذا يسمح مشروع القانون للمتعاملين في الصناعات الأولية أن يستثمروا في الصناعات اللاحقة أي تشجع تطوير الصناعات المتوسطة والصغيرة حول المنشآت البترولية بخلق ورشات حول هذه المراكز وبالتالي الاستفادة من النسبة المنخفضة على أرباح الشركات في إطار توطيد النتائج أي (La consolidation pour le paiement d'impôt) وبالتالي خلق مناصب شغل مباشرة وغير مباشرة.

بالنسبة للسؤال المتعلق بالهيئات الجديدة التي يتم إنشاؤها بعد المصادقة على هذا القانون، فالأمر يتعلق هنا بوكالتين أي وكالة تقيم موارد المحروقات اسمها «ألفظ» ووكالة ضبط المحروقات، تكون هاتان الوكالتان تابعتين للدولة بحيث يتم تعيين مسؤولين فيهما بمرسوم رئاسي، وهما تابعتان إداريا للوزارة المكلفة بالمحروقات، وتؤديان دور الدولة بحيث تكونان قويتين وفعاليتين ومستقلتين تقنيا وماليا حتى تتمكنتا من دفع أجور مصالحيهما ومصالح مكاتب الدراسات الوطنية التي تعتمدان عليها لفحص الحسابات و/أو المراقبة، ومن مهامهما الأساسية السهر على التطبيق الصارم للقوانين بكل شفافية ومساواة من قبل كل المستثمرين فيما يتعلق بتطوير الحقول واستغلالها بالضبط الاقتصادي والعقود والرخص والأمن الصناعي والنظافة والصحة وبنك المعطيات وحماية البيئة والمتعاملين والمواطنين.

ومن أجل القيام بمهامهما تلجأ هاتان الوكالتان إلى الإطارات الجزائرية الموجودة حاليا في سوناتراك وفي الوزارة كما يمكنهما اللجوء إلى الخدمات الوطنية والدولية الأخرى.

بالنسبة للقول بأن القانون يضعف سوناتراك وينقص من مهامها أود أن أؤكد بأن مشروع القانون لا يتطرق إلى النظام الأساسي لسوناتراك ولا يتكلم على أي تنظيم جديد لها لكن الهدف منه هو وضع تنظيم جديد للقطاع لا لسوناتراك ليسمح



هي نجاحها على الساحة الدولية في أمريكا اللاتينية، في أوروبا وإفريقيا، وأذكر على سبيل المثال:

(1) مشروع كاميسيا بالبيرو، أين تحوز سوناطراك على 20% في النقل بالأنابيب و10% في الصناعات الأولية وتطوير حقول الغاز، وهذا الحقل ينتج حاليا حوالي 50 ألف برميل في اليوم والغاز الذي يغطي احتياجات عاصمة البيرو. وهي موجودة في إسبانيا وبالضبط في مشروع الصناعة التحويلية كما تحصلت مؤخرا في إطار المنافسة الدولية على عقد للبحث والتنقيب في ليبيا وحصلت قبل يومين أو ثلاثة من قبل على قدرة (de la regasification) في بريطانيا مؤخرا وفي منافسة دولية توصلت إلى دخول سوق الغاز في هذا البلد منافسة مع الشركات الكبرى وتمكنت سوناطراك من تمويل مساهمتها في هذه المشاريع عن طريق نشاط فرعها «إسبسي لندن» يعني الشركة التابعة لسوناطراك بلندن والذي لا يمنح له أي تمويل من طرف سوناطراك الأم.

بالنسبة للسؤال المتعلق بتحويل الأرباح إلى الخارج بخصوص الشخص المقيم بالجزائر فإن المادة 55 من هذا المشروع تنص صراحة بأن التحويل يجب أن يتم بعد موافقة مجلس القرض والنقد وهذا وفقا لنظام الصرف المعمول به في بلادنا واسمحوا لي أن أذكر هنا بأن عملية التحويل منصوص عليها في المادة 55 وهي مطبقة حاليا.

بالنسبة للانفعال الذي طرحه السادة أعضاء مجلس الأمة والمتمثل في تخوفهم من ارتفاع أسعار المنتجات البترولية بعد صدور هذا القانون فإنني أؤكد بأن مشروع هذا القانون لا ينص على تحرير مطلق للأسعار في السوق الوطنية بل سيبقى منظما من قبل الدولة؛ إن سياستنا الطاقوية تهدف بالأساس إلى ضمان تزويد المواطن وتمويل الصناعة بالطاقة بأقل كلفة ممكنة وتقديم خدمة متميزة.

لقد بذلت الجزائر مجهودات كبيرة لتوفير هذه المواد في جميع أنحاء الوطن بنفس السعر، فقد بلغت نسبة التغطية بالكهرباء 95% من المساكن في حين وصلت التغطية بالغاز الطبيعي إلى أكثر من 33% والمجهودات متواصلة من قبل الدولة لضمان تغطية

عقود تقسيم الإنتاج التي لها حصة فيها لذا سترتفع حصة سوناطراك من الإنتاج وستزداد مداخيلها بفضل مجهودها الخاص ومجهود شركائها، فسوناطراك التي تتحرر من مهام القوة العمومية لصالح الهيئة التابعة للدولة ستكون أكثر استعدادا لتأدية دورها بصفة كاملة كشركة بترولية كبيرة على الساحة الوطنية والدولية على حد سواء.

كما ستندعم الوضعية المالية لسوناطراك بمزايا جديدة أهمها ما يلي:

- يمكنها أن تكون طرفا في كل اكتشاف جديد للمحروقات، أي لها حق الاختيار في أخذ مساهمة في حدود 20 إلى 30% في كل حقل يكتشفه مستثمر آخر ويكون قد تحمل وحده كل المخاطر. وعلى سوناطراك في هذه الحالة أن تعوض فقط - وحسب نسبة مساهمتها - تكاليف بئر الاستكشاف وآبار التقدير إضافة إلى ذلك فإن كل غاز يستخرج من هذه الحقول يجب تسويقه بالاشتراك بين سوناطراك والمستثمر الذي حقق الاكتشاف.

- تستفيد سوناطراك من عقد للبحث والاستغلال على كل مساحة لديها الآن في شكل رخصة والتي تمثل 43% من الأملاك المنجمية الوطنية وللمحروقات وفي حالة اكتشاف حقل في إحدى هذه المساحات يمكن استغلاله تجاريا فيمكنه عرض هذا العقد لدى المؤسسات المالية على غرار الشركات الأخرى الأجنبية ودون اللجوء إلى ضمان الدولة ولا للتقديم المسبق لحصيلتها للحصول على القروض الضرورية لتمويل مشاريعها وهذا ما يؤدي إلى خفض التدريجي لديون سوناطراك وبالتالي ديون مالك رأسمالها الوحيد وهي الدولة، وعلى الدولة أن تلعب فقط دورها كمساهم في سوناطراك تصادق على استراتيجيتها وتراقب برنامج نشاطها وفعاليتها.

وعليه، فإن سوناطراك ستكون لديها موارد مالية ضرورية لتنفيذ استراتيجية مصادق عليها من قبل الجمعية العمومية ومجلس الإدارة ممثلة من قبل وزير المحروقات، وزير المالية، محافظ البنك الجزائري وممثل من رئاسة الجمهورية.

ومن ضمن المهام التي أعطت القوة لسوناطراك



وبهذه المناسبة يسعدني أن أخبر السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة بأن هناك برنامجاً طموحاً للإنارة الريفية والغاز الطبيعي يمس كل الولايات، سيتم إنجازه خلال الخمس سنوات القادمة، إذ يمكننا من رفع نسبة توصيل الغاز في كل ربوع الوطن من 33% حالياً إلى أكثر من 40% مع نهاية سنة 2009.

كما سيعمل القطاع كذلك على وضع الطاقة في خدمة سكان المناطق المعزولة في الجنوب الكبير وذلك باستعمال واستغلال الطاقة الشمسية فهناك برنامج جديد سيتم تنفيذه في هذه السنة يهدف إلى تزويد 16 قرية أخرى.

ولتعزيز قدرات البلاد من الطاقة الكهربائية فهناك مشاريع هامة لمحطات كهربائية مبرمجة إنجازها خلال السنوات الخمس المقبلة هي محطات: أرزيو 320 ميغاواط، سكيكدة 824 ميغاواط، البرواقية 500 ميغاواط وحجرة النص بتيبازة 1200 ميغاواط.

إن قطاع الطاقة والمناجم يعمل من أجل تكريس السياسة الوطنية التي يادربها فخامة رئيس الجمهورية والمتمثلة في الترقية الاجتماعية عن طريق المساهمة في تحسين شروط المعيشة للمواطنين المحرومين وإدخال ثقافة التضامن ومساعدة الشباب في عدة مجالات رياضية، ترفيهية، ثقافية وعلى خلق مؤسسات مصغرة.

وعليه، إنني متأكد بأن المشاريع التي شرع فيها القطاع والاصلاحات التي تم إدخالها خاصة صدور قانون الكهرباء وتوزيع الغاز عبر القنوات وقانون المناجم وعن قريب إن شاء الله قانون المحروقات ستساهم في تنمية نشاطات القطاع وستؤدي بدون شك إلى خلق ثروات ومناصب شغل جديدة إما مباشرة بواسطة الشركات المتدخلة في النشاطات التي فتحتها قطاع الطاقة والمناجم وإما بطريقة غير مباشرة من خلال كل شركات التعهد من الباطن وشركات الدعم إلى غيرها، التي يتم إنشاؤها حول هذه الشركات وأذكر بهذا الخصوص أمثلة: أوراسكوم لمناجم المسيلة أي مصنع الإسمنت، يتركز على مناجم المسيلة التي وفرت الإسمنت وخلقت مناصب شغل جديدة مباشرة وغير مباشرة، ومشاريع الكهرباء بسكيكدة

كل المساكن في إطار البرامج التي تم تسطيرها. ونحن نعتقد أن سياسة أسعار معقولة للطاقة وللمنتجات البترولية ستسمح بتقليص وتوجيه الدعم الذي تقدمه الدولة؛ كما نسعى إلى تشجيع استعمال الوقود الأقل تلوياً مثل الغاز الطبيعي، غاز البترول المسال، البنزين بدون رصاص وهي مواد تسمح لنا احتياطاتنا منها وقدراتنا الإنتاجية بتوفيرها بشكل واسع إلى درجة تقليص كلفة التمويل بالنسبة للمواطن ويتطلب هذا وضع سياسة أسعار نحو المستهلك تحثه إلى التوجه إلى تلك المواد على المدى الطويل وتتضمن الأسعار: التكلفة، الهامش والرسوم التي يعيدها المتعامل إلى خزينة الدولة.

فمن الواضح بأن الطلب الوطني على الطاقة لا يمكن تلبيةه كما ونوعاً في غياب سياسة تضمن للمتعاملين استعادة تكاليفهم وهامش الربح.

وعليه، فإن مشروع القانون يحفز على الاستثمار ويؤكد على ضمان تمويل السوق الوطنية بحيث تواصل سوناطراك ضمان تلبية احتياجات السوق الوطنية بنفس الوتيرة التي هي عليها اليوم مع إمكانية إشراك المتعاملين في تغطية الاحتياجات الجديدة حسب نسب إنتاجهم.

لم يتطرق مشروع القانون إلى أسعار المنتجات البترولية التي تبقى من صلاحيات الدولة كما هي عليه اليوم لكن القانون يؤكد على ضمان تمويل السوق الوطنية خاصة من خلال الإجراءات التالية:

- يحدد عن طريق التنظيم الكيفيات والإجراءات التي يمكن أن تطبقها وكالة ضبط المحروقات مع بداية كل سنة مدنية مع تحديد سعر بيع المنتجات البترولية لهذه السنة المدنية بدون رسوم.

- يحدد بقرار صادر عن الوزارة المكلفة بالمحروقات القنوات التي هي جزء من شبكة توزيع الغاز الموجهة للسوق الوطنية.

- تجنيب المستهلكين الانقطاع في التموينات.  
- تجنيب الشركات تدعيم السوق الوطنية ليكون على عاتق الخزينة العمومية كل دعم تقدمه الدولة.

- تطبيق سعر مماثل بدون رسوم من قبل المنتجين لتزويد كل زبائن السوق الوطنية.

وأرزيو وبالإضافة إلى مشروع مصفاة أدرار الذي بدأنا فيه والذي سيوفر حوالي 1400 منصب شغل جديد.

بالنسبة للجباية، أي مداخيل الدولة فإن الدراسات التي قمنا بها تبرز بوضوح بأن مستوى الجباية البترولية التي هي الآن تقدر بحوالي 1600 مليار دينار تبقى على حالها وسترتفع في المستقبل بفضل الاستثمار والنتائج الإيجابية التي سيحققها.

أما فيما يخص المداخيل بالعملة الصعبة المقدرة الآن بـ 28,5 مليار دولار فستزداد كذلك بصفة إيجابية لأن صادراتنا سترتفع بفضل مجهودات سوناطراك والشركات الأجنبية، بحيث ستصل قدراتنا من الصادرات إلى 2 مليون برميل من البترول وإلى 80 مليار متر مكعب من صادرات الغاز في 2010م.

بالنسبة للمحافظة على البيئة، ينص القانون صراحة على الاحترام الصارم للقواعد المتعلقة بالبيئة، فلا يمكن بأي حال من الأحوال لأي متعامل أن يستثمر في أي نشاط قبل أن يقوم بإعداد دراسة حول الأثر البيئي يتم تقديمه إلى وكالة ضبط المحروقات للمصادقة؛ وأشكركم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** بارك الله فيك السيد وزير الطاقة والمناجم، ممثل الحكومة على هذا الرد الكامل والوافي، كما أشكر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية على العمل المتقن الذي قدمته.

وبهذا، زميلاتي، زملائي نكون قد استنفدنا بنود جدول أعمال جلستنا وبالتالي سيستأنف المجلس أشغاله يوم الغد الخميس على الساعة التاسعة والنصف صباحا للمصادقة على:

- نص القانون المتعلق بالمحروقات؛
  - نص القانون المحدد لقائمة الأعياد الرسمية؛
  - نص القانون المتضمن الموافقة على اتفاق تأسيس شراكة مع المجموعة الأوروبية.
- أشكر الجميع والجلسة مرفوعة والسلام عليكم.

**رفعت الجلسة في الساعة الثانية والدقيقة  
العشرين زوالا**

## ملحق

### 1- تدخل كتابي

للسيد محمد دراوي

عضو مجلس الأمة

### بخصوص مناقشة نص قانون المحروقات

أرباحها وبسط نفوذها على الأسواق وكذا مراقبتها. وستخضع هذه الشركات إلى قواعد المنظمة العالمية للتجارة ابتداء من سنة 2009.

(4) تحرير السوق وملاءمة ذلك بقيام عدة بلدان منتجة باستثمارات ضخمة.

(5) كما يجب الأخذ بعين الاعتبار كذلك تقلبات عمليتي الدولار والأورو ذات الانعكاسات المباشرة على القيمة النقدية الوطنية إذ أنّ الجزائر تصدر محروقاتها بالدولار وتستورد معظم حاجياتها المختلفة من أوروبا بالأورو.

ومن ثمة ولعدة أسباب أخرى فإن نص القانون المتعلق بالمحروقات لا يأتي بمعزل عن الإصلاحات التي شرعت فيها بلادنا في مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية خصوصا تلك المتعلقة بالنظام المصرفي، الإدارة، التربية، الجمارك، الضرائب والأملاك.

سيسهم هذا النص بما لا يدع مجالا للشك في إنجاح الإصلاحات ببلادنا من حيث اقترانه برؤية اقتصادية وسياسية واضحتين، وباستقرار ومصداقية مؤسسات الدولة؛ كما يمكننا من التأقلم والتكيف مع التحولات والمتغيرات الدولية.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السيد وزير الطاقة والمناجم، ممثل الحكومة،  
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،  
زميلاتي، زملائي،

تستمد الجزائر مكانتها الاستراتيجية، إن على مستوى الشراكة مع الاتحاد الأوربي أو في إطار الاتحاد المغاربي، من كونها دولة منتجة للمحروقات، وهي مكانة من شأنها أن تكسب بلادنا ثقلا معتبرا وتمثل بالنسبة لها الورقة المربحة في مفاوضاتها مع بقية البلدان.

إنّ المنتدى الأورو-متوسطي الأخير قد حدد بصفة واضحة الأولويات التي تكمن أساسا في:  
- الإندماج في الشبكات؛  
- تشجيع المبادلات في مجال الطاقة؛  
- ترقية الطاقات المتجددة.

ومن هذا المنطلق، تبقى المحروقات دائما عاملا مهما في بلورة استراتيجيتنا الاقتصادية. ولكي يتأتى ذلك، يجب أخذ مجمل العناصر المؤثرة في السوق الدولية للمحروقات بعين الاعتبار:

(1) تطور نسبة نمو الاقتصاد العالمي وخاصة الاستراتيجية الطاقوية للولايات المتحدة الأمريكية التي ما تزال تمونّ 50% من احتياجاتها من الطاقة من الخارج وهو ما يفسر تواجدها بالعراق وتقربها من إيران.

(2) تمثل حصة البلدان خارج منظمة الأوب (OPEP) من المنتج المسوق عالميا نسبة 67% في حين لا تتعدى حصة بلدان منظمة الأوب (OPEP) الـ 33%.

(3) الإندماج الذي حصل بين العديد من الشركات البترولية الكبرى في العالم مكّنها من الاستزادة في

## ملحق

2- تدخل كتابي  
للسيد الصديق شهاب  
عضو مجلس الأمة  
بخصوص مناقشة نص قانون المحروقات

سيدي الرئيس،  
أعتقد أن هذا يكفي، أم أحيلكم إلى خطاب للرئيس  
الأمريكي جيمي كارتر بتاريخ 27 جوان 1977 أمام  
الأمريكيين في إحدى قاعات البيت الأبيض أين أعلن  
عن وجوب ضرب ثلاثة بلدان عربية هي: الجزائر  
والصومال والعراق، ولكم أن تبحثوا عن نص الخطاب  
الذي توجد ترجمة عربية له في كتاب ألفه رئيس  
تحرير مجلة ديرشبيغل الألمانية.

قد يكون هذا للتذكير فقط بما تفرضه علينا خارطة  
الشرق الأوسط الكبير في إطار العولمة والشمولية من  
تحديات وأخطار لا يمكن اتقاؤها دون أن نشمر على  
سواعد الجد وترك كل الأساليب والممارسات السابقة  
في تسيير شؤوننا عامة واقتصادنا الوطني خاصة.

لقد سمعنا عن رئيس حكومة سابق أنه قد دقّ  
ناقوس الخطر حين تقرر عرض مشروع قانون  
المحروقات إلى البرلمان لمناقشته والمصادقة عليه،  
وأظن أننا جميعا نتذكر مساعيه واتصالاته لجلب  
المستثمرين والشركاء الأجانب، وفتح صحرائنا  
الواسعة أمامهم للتنقيب، ووفق عقود تعرفونها جيدا  
وشروط تعرفونها جيدا ولهذا فأقول له كفاك بكاء  
على السيادة الوطنية لأنك أول من بدأت ودون أي  
التزام بنص القانون.

إننا أمام واقع صعب لا يترك لنا إلا هامشا محدودا  
للحركة، وتكون قوية قوة الثورة التي أعادت بعثها  
وإحياءها.

إن التدهور الذي لحق بالاقتصاد الوطني خلال  
العقدين الماضيين، والتطور السريع الذي يعرفه  
الاقتصاد العالمي والشروط التي تفرضها الشمولية  
والعولمة، تفرض علينا بإلحاح التغيير الجذري لأساليب  
التسيير المتبعة، والتحول الكامل من الاقتصاد

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،  
السيد معالي وزير الطاقة،  
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمين،  
السادة الحضور،  
لاشك أننا أمام مشروع قانون يحدث نقلة نوعية  
في اقتصادنا توجّها وتنظيما وتسييرا، وإن أقول  
اقتصادنا فإنني أعني وأنتم جميعا معي في ذلك لأنه  
يرتكز بصفة كلية على موارد المحروقات بنسبة أكثر  
من 90%، والإصلاحات التي عرفها خلال كل الفترة  
السابقة الممتدة من منتصف الثمانينات إلى اليوم  
أثبتت أن كل الطرق السابقة كانت بمثابة المسكّنات  
والمهدّئات لا غير، والعلاج الحقيقي كما أعتقد يبدأ من  
هذا المشروع الذي بين أيدينا.  
سيدي الرئيس،

أقول هذا وأنا مطمئن كل الاطمئنان لأنني ابن قطاع  
المحروقات، درست فيه، وتكونت فيه وتحملت فيه  
مهام ومسؤوليات آخرها وأكثرها حساسية مهامي  
النقابية، وأعترف أنني كنت من الراضين لأيّ تعديل  
للقانون السابق وأعتزّ بذلك، كما أعتزّ بموقفي اليوم  
لأنني بنيته على أساس قناعاتي وإيماني بواجب خدمة  
بلادي وبلادتي فقط.

هل تتسع صدوركم لاستعراض مختلف المراحل  
التي مرّ بها اقتصادنا الوطني ابتداء من سنة 1986  
السنة التي اتخذت فيها المملكة العربية السعودية  
قرارها بتخفيض سعر البترول من جانب واحد بدون  
أي مبرر اقتصادي حسب اعتراف الخبير البترولي  
العربي - سركييس - ؟ وكانت الضربة في رأيي موجهة  
نحو بلادنا، لأنها الوحيدة التي أثرت فيها لدرجة بداية  
انهيار اقتصادنا وتفاعل كل عوامل الأزمة لدرجة سفك  
الدماء بين أبناء الشعب الواحد.

الموجه إلى الاقتصاد الحر.

وقطاع المحروقات والمناجم هو القطاع المستهدف من جهة، والمعمول عليه لإعادة بعث الاقتصاد الوطني من جهة ثانية.

سيدي الرئيس،

نص القانون إذن إذا طبق بشكل جيد وفي إطار التكامل التام مع مختلف الإصلاحات السياسية والقضائية والإدارية يمكن أن يحقق الأهداف التي نتوخاها منه.

سيدي الرئيس،

إن المرحلة بما توفره من أجواء استعادة العافية المالية والاقتصادية والأمنية تقتضي تفعيل الإصلاحات المختلفة عموماً وما يتعلق منها بالاقتصاد الوطني خصوصاً، وأنا أرى أن البداية الحقيقية من مشروع القانون هذا الذي بين أيدينا، لأن قطاع المحروقات كما تعرفون جميعاً هو الجرار لكل العربات الأخرى من اقتصادنا.

لقد قرر الشعب الجزائري برمته خلال استحقاقات عدة منذ بداية التسعينيات الدخول بالبلاد في عهد التعددية السياسية واقتصاد السوق، وأعترف أن عملية التحول صعبة، وقد كانت انعكاساتها على الصعيد الاجتماعي كما تعرفون خطيرة جداً بلغت حدّ التضحية بعشرات الآلاف من الجزائريين والجزائريات ناهيك عما عرفته القدرة الشرائية والدخل الفردي من انخفاض سريع جعل نسبة كبيرة من أبناء شعبنا في وضعية اجتماعية صعبة. كل هذا حدث، نعم، ولكن بعد بداية الانقشاع وظهور بوادر الأمل بعد أفريل 1999، واتضح معالم الطريق بدأت ببرنامج التقويم الوطني، وتكرّست وتدعمت بسياسة الإصلاحات المختلفة لفخامة رئيس الجمهورية، هل من مجال للتكؤ أو الإعاقة؟

سيدي الرئيس،

في رأيي لم يعد لنا وقت للجدل، بل يجب على الجميع وخاصة نحن النواب في البرلمان أن نبذل قصارى جهودنا لإنجاح هذه الإصلاحات، وما يتعلق منها بالجانب الاقتصادي كما تعرفون حجر الزاوية في كل العملية، والمحروقات تشكّل المورد الأوحيد

لاقتصادنا الوطني.

من خلال استعراض لمحتوى وثيقة عرض الأسباب للمشروع لاحظت أنه استهدف جوانب أساسية في نظري وهي:

- إعادة تنظيم القطاع.

- آليات وطرق تسيير أكثر عصرية وأكثر انسجاماً مع متطلبات السوق البترولية العالمية.

- تحديد صلاحيات سوناطراك ورفع الأعباء السابقة عن كاهلها لتتولى مهامها الأساسية في الإنتاج والتسويق.

سيدي الرئيس،

إن النص هو أول طرق على باب الإصلاحات الاقتصادية لكون القطاع كما أسلفت هو المحور الأساسي لكل الاقتصاد الوطني، وإعادة تأهيله أصبحت ضرورة ملحة أكثر من ذي قبل حتى يتسنى له لعب دوره الاستراتيجي بفعالية وفق الأساليب وطرق التسيير المعمول بها في العالم الذي يشهد تحولات وتطورات سريعة.

علينا أن نعي بأن التأخر، وأي تأخر في استغلال الفرصة الحالية بما توفر من ظروف مالية مريحة واستعادة شبه تامة للأمن والاستقرار في تفعيل التنمية من خلال الإصلاحات المنشودة للتخلص نهائياً من الاعتماد الكلي على مداخل النفط وتوظيفها كلها في إعادة بناء النسيج الاقتصادي وكل تأخر إذن لا يخدم هذا المسعى، ويضيع الفرصة للنهوض والإقلاع وتطوير موارد مالية أخرى في قطاعات الفلاحة والصناعة والسياحة والخدمات.

سيدي الرئيس،

من المؤكد إذن أن ما يمنحه هذا النص الذي بين أيدينا لتطوير طرق تسيير القطاع، وتحفيز للمستثمرين من خلال الشراكة أو الاستثمار المباشر في المجالات المختلفة التي توفرها عملية إعادة التنظيم والتأهيل هذه سواء في مجال التنقيب أو التخزين أو النقل أو التوزيع أو تطوير الحقول. كل هذا سيساهم لا شك في خلق ديناميكية للاقتصاد الوطني يزيد من فرص التشغيل من جهة وفي خلق موارد أخرى من جهة ثانية، ناهيك عن التحريك الذي



إنني أعتقد بأننا حين نصادق على هذا القانون نكون قد حققنا على الأقل هدفين رئيسيين:

1 - يتمثل في الحالة النفسية التي كنا جميعا فيها كلما حاولنا التقرب من ملف الخوصصة، وكأننا وقد نشأنا ودرجنا على ثقافة الاقتصاد الاشتراكي الذي لم نكن نتمنى أن يحدث ما حدث له ولا أستحي أن أقول أنه عودنا على الاتكالية الكاملة وعدم الخوف من المستقبل، وبالتالي عشنا حالة التراخي التي أوصلتنا إلى ما نحن عليه.

2 - شق الطريق الجديد بسواعد بالاعتماد على النفس وروح المبادرة والبحث عن النجاح وتحفيز القدرات والملكات للإبداع والابتكار وارتياح المجهول في جميع المجالات، ونحن جميعا نعرف أن الثروة يصنعها الإنسان وليس العكس وكم من شعوب تعيش في بلدان فقيرة من حيث المواد الأولية والثروات الباطنية واستطاعت أن تحقق نهضة اقتصادية فقط بسواعد أبنائها واجتهادهم. وشعبنا والحمد لله عرف عنه أنه شعب يحب تحدي الصعاب وترويض المستحيل فإلى الأمام وعلى الله قصد السبيل.

والله ولي التوفيق.

سيحدثه في قطاعات المنشآت القاعدية والبناء والنقل والصناعات الحديدية والميكانيكية.

إن تخفيف سوناطراك وتحريرها من صلاحيات كانت من المفروض أن تكون من صلاحيات الدولة وتركها لمهامها الحقيقية بفعل القانون الجديد سيجعل منها شركة قوية مثلها مثل مثيلاتها في العالم، كما أن الوكالتين اللتين ستنشآن بموجب هذا النص لاشك ستساهمان في تطوير القطاع ككل تنقيبا وإنتاجا وإنتاجية وتدعيما للاقتصاد الوطني.

هذه الحيثيات إلى جانب ما يترتب عنها من تطوير للجباية كما وكيفا تجعلني أتوسم منها تحقيق أهداف عديدة لصالح النهوض الاقتصادي على قواعد متينة منسجمة مع التحولات التي يعرفها الاقتصاد العالمي في ظل العولمة والشمولية التي تنتظرنا فيها عملية الدخول في المنظمة العالمية للتجارة وقبلها تطبيق اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وهذه العملية تقتضي منا جميعا أن نعدّ العدة، ونستعدّ بجميع الوسائل والإمكانات المادية والبشرية وخلق كل الظروف المساعدة على إقلاع اقتصادي من شأنه التخفيف من الانعكاسات السلبية التي يمكن أن تؤثر على أوضاعنا الاجتماعية. والواجب أن نقوم بكل ما من شأنه لكسب الرهان وتحدي المستحيل، وإيصال اقتصادنا إلى مستوى يجعلنا في منأى عن الأخطار المحدقة، وخاصة أن عدد السكان سيزداد والاحتياجات ستتضاعف، والموارد المالية مقابل كل هذا ستتناقص إذا ما بقينا على الوتيرة الحالية للتسيير والتنمية.

سيدي الرئيس،

فليكن إذن هذا المشروع بداية لإعادة تنظيم وتأهيل لكل اقتصادنا في كل القطاعات، ولتكن هذه العملية بداية للتسريع في وتيرة الإصلاحات في جميع المجالات، وفي كل القطاعات عسانا بذلك نحقق وثبة نوعية في عملية التنمية المستدامة الشاملة، والخروج نهائيا من النفق المظلم الذي كنا فيه منذ منتصف الثمانينات حيث كان من تداعيات تلك المرحلة الأزمة الكارثية التي عشناها لمدة عقد من الزمن تقريبا أتت على مقدراتنا الاقتصادية وأعادت البلاد إلى التقهقر لمدة ثلاثة عقود تقريبا.

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: (021) 73.59.00 الفاكس: (021) 74.60.34 رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 21 ربيع الأول 1426هـ

الموافق 30 أفريل 2005م

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587